لجنة المناصحة

عمل وأمل

إعداد

أ.د محمد بن عمر بن سالم بازمول

عضو هيئة التدريس، بجامعة أم القرى- كلية الدعوة وأصول الدين، قسم الكتاب والسنة.

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَآ أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوْا رَبَّكُمُ الَّذِيْ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيْراً وَنِسَآءً وَاتَّقُوْا اللهَّ الَّذِيْ تَسَآءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللهَّ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيْباً﴾ [النساء:١]

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ وَقُولُواْ قَوْلاً سَدِيداً . يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً﴾ [الأحزاب:٧١،٧٠].

أما بعد: فإن أصدق الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار.

أمّا بعد:

فهذه ورقات في التعريف بلجنة المناصحة للموقوفين؛ لا أدعي أنها شملت كل ما ينبغي أن يقال عن اللجنة، فإن من أراد أن يقف على ذلك ليس أمامه إلا الوقوف مباشرة على عمل هذه اللجنة، التي يحدوها أمل الإصلاح.

جعلت هذه الأوراق ترصد عمل اللجنة وترقب أملها، عسى أن يكون في ذلك الخير الكثير للبلاد والعباد. وتحقيق الأمن والأمان.

وبدون الأمن لا تستقيم للناس حياة!

ولذا امتن الله عز وجل على قريش بذلك، فقال سبحانه وتعالى: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا

الْبَيْتِ. الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾ (قريش:٣-٤).

فبدون الأمن لا تستقيم دنيا و لا يقوم دين!

وقد أدرت هذا التعريف على خمسة مقاصد :

المقصد الأول : لجنة المناصحة توقيف وتعريف.

المقصد الثاني: جلسة المناصحة : حوار مع الموقوف.

المقصد الثالث: عضو لجنة المناصحة ماله وما عليه.

المقصد الرابع: لجنة المناصحة و الدورة العلمية .

المقصد الخامس: جواب أسئلة وإشكالات.

مع مدخل في أولها، وخاتمة في آخرها.

والله أسأل أن يتقبل عملي خالصاً لوجهه الكريم وداعياً إلى سنة نبيه الرءوف الرحيم ﷺ.

مدخل

المناصحة واجب ديني وحق وطني

عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى"(١).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ وَكُونُوا - عِبَادَ اللهِ - إِخْوَانًا الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَاهُنَا.

وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنْ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ"(٢).

وعَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا ثُمَّ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ"(٣).

من المنطلقات التي دلت عليها هذه الأحاديث تأتي لجنة المناصحة؛

تأخذ بيد الموقوف لتهديه السبيل بإذن الله.

تحاور الموقوف لتنير له الطريق.

تزيل الشبهة واللبس ليكون الأمر على مثل البيضاء نقية.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، رحمة الناس والبهائم، حديث رقم (٦٠١١)، ومسلم في كتاب البر والصلة، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم، (٢٥٨٦)، واللفظ له.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، بياب يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن، حديث رقم (٦٠٦٦)، مسلم في كتاب البر والصلة، باب تحريم ظلم المسلم وخذله، رقم (٢٥٦٤)، واللفظ له.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضا، حديث رقم (٦٠٢٧)، ومسلم في كتاب البر والصلة والأدب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم، حديث رقم (٢٥٨٥).

ترشد من يريد التوبة إلى طريقها، "كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ".

تأخذ بيده وتشد عليها في طريق الحق والصواب، أداء لحق الدين والمجتمع والنفس والوطن.

وهي لا تمثل وزارة الداخلية، و لا تمثل جهة التحقيق؛ إنما تتعامل مع الموقوف كطرف محايد، فاللجنة من وزارة الداخلية ومن خارج وزارة الداخلية، لا نمثل الوزارة كموظفين يعبرون عن رأي الوزارة، غاية ما في الأمر أن وزارة الداخلية سمحت للجنة أن تتناقش مع الموقوفين دون أن تضع حدوداً، أو ضوابط.

فاللجنة قد تكتب تقريراً ترفعه إلى المسؤولين تنقل شكاية الموقوف، والوزارة تكلف من ينظر في صحة ما رفع من عدمه. فلا أحد فوق النظام.

والأمن لا مساومة عليه، والمناصحة واجب ديني، وحق وطني، تؤديه اللجنة إبراء للذمة، وتحقيقاً للأمن والأمان في هذا الوطن المعطاء.

وبدون الأمن لا تستقيم دنيا و لا يقوم دين!

والفتن تقود إلى سلب نعمة الأمن، فتنقلب الحياة الرضية بطاعة الله تعالى، إلى ضنك في العيش بمعصية الله والخروج عن شرعه، وحيث إن أسس الأمن هي: تقوى الله والسمع والطاعة لولي الأمر، فإن مخالفة ذلك تسلب نعمة الحياة الرضية، وتوقع في المعيشة الضنك.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ (طه:١٢٤).

فيقع الناس في عذاب الفتن، كما قال الحسن البصري: إن الحَجّاج عذاب الله، فلا تدفعوا عذاب الله بأيديكم، ولكن عليكم بالاستكانة والتضرع، فإن الله تعالى يقول: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ﴾ (المؤمنون: ٧٦).

قال ابن تيمية رحمه الله: "في الجملة أهل السنة يجتهدون في طاعة الله ورسوله بحسب الإمكان ، كما قال تعالى : ﴿فَاتَّقُوا اللهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ (التغابن: ١٦)، وقال النبي ﷺ: "إذا

أمرتكم بأمر فأتو منه ما استطعتم"[(١)].

ويعلمون أن الله بعث محمداً ﷺ بصلاح العباد في المعاش والمعاد، وأنه أمر بالصلاح ونهى عن الفساد، فإذا كان الفعل فيه صلاح وفساد رجحوا الراجح منهما، فإذا كان صلاحه أكثر من فساده رجحوا فعله، وإن كان فساده أكثر من صلاحه رجحوا تركه، فإن الله تعالى بعث رسوله ﷺ بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، فإذا تولى خليفة من الخلفاء كيزيد، وعبد الملك، والمنصور وغيرهم؛

فإما أن يُقال: يجب منعه من الولاية وقتاله حتى يولى غيره – كما يفعله من يرى السيف؛ فهذا رأي فاسد، فإن مفسدة هذا أعظم من مصلحته.

وقلّ من خرج على إمام ذي سلطان إلا كان ما تولد على فعله من الشر أعظم مما تولد من الخير:

كالذين خرجوا على يزيد بالمدينة .

وكابن الأشعث الذي خرج على عبد الملك بالعراق .

وكابن المهلب الذي خرج على أبيه بخراسان .

وكأبي مسلم صاحب الدعوة الذي خرج عليهم بخراسان أيضاً .

وكالذين خرجوا على المنصور بالمدينة والبصرة .

وأمثال هؤلاء ...

وغاية هؤلاء إما أن يغلبوا وإما أن يُغلبوا ، ثم يزول ملكهم فلا يكون لهم عاقبة، فإن عبدالله بن علي وأبا مسلم هما اللذان قتلا خلقاً كثيراً، وكلاهما قتلة أبو جعفر المنصور .

وأما أهل الحرة وابن الأشعث، وابن المهلب – وغيرهم – فهُزموا وهُزم أصحابهم **فلا (أقاموا) ديناً ولا أبقوا دنيا.**

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن الرسول ﷺ، حديث رقم (٧٢٨٨)؛ ومسلم في كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر، حديث رقم (١٣٣٧). ولفظ الحديث عند البخاري: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ".

والله لا يأمر بأمر لا يحصل به صلاح الدين ولا صلاح الدنيا.

وإن كان فاعل ذلك من عباد الله المتقين ومن أهل الجنة فليسوا أفضل من علي وطلحة والزبير وعائشة وغيرهم، ومع ذلك لم يُحمدوا ما فعلوه من القتال، وهم أعظم قدراً عند الله وأحسن نية من غيرهم.

وكذلك أهل الحرة كان فيهم خلق من أهل العلم والدين.

وكذلك أصحاب ابن الأشعث كان فيهم خلق من أهل العلم، والله يغفر لهم كلهم. ...

وكان أفاضل المسلمين ينهون عن الخروج والقتال في الفتنة، كما كان عبدالله بن عمر وسعيد بن المسيب وعلي بن الحسين وغيرهم ينهون عام الحرة عن الخروج على يزيد، وكما كان الحسن البصري ومجاهد وغيرهما ينهون عن الخروج في فتنة ابن الأشعث.

ولهذا استقر أمر أهل السنة على ترك القتال في الفتنة للأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ، وصاروا يذكرون هذا في عقائدهم، ويأمرون بالصبر على جور الأئمة وترك قتالهم، وإن كان قد قاتل في الفتنة خلق كثير من أهل العلم والدين.

وباب قتال أهل البغي والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يشتبه بالقتال في الفتنة، وليس هذا موضع بسطه .

ومن تأمل الأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ في هذا الباب، واعتبر اعتبار أولي الأبصار؛ علم أن الذي جاءت به النصوص النبوية خير الأمور.

ولهذا لما أراد الحسين رضي الله عنه أن يخرج إلى أهل العراق لما كاتبوه كتباً كثيرة أشار عليه أفاضل أهل العلم والدين كابن عمر، وابن عباس، وأبي بكر بن عبدالرحمن بن حارث بن هشام أن لا يخرج، وغلب على ظنهم أنه يُقتل، حتى إن بعضهم قال: أستودعك الله من قتيل. وقال بعضهم: لولا الشناعة لأمسكتك ومنعتك من الخروج. وهم بذلك قاصدون نصيحته، طالبون لمصلحته ومصلحة المسلمين، والله ورسوله إنما يأمرون بالصلاح لا بالفساد، لكن الرأي يصيب تارة ويخطئ تارة.

فتبيّن أن الأمر على ما قاله أولئك، ولم يكن في الخروج مصلحة لا في دين ولا في دنيا، بل تمكن أولئك الظلمة الطغاة من سبط رسول الله ﷺ حتى قتلوه مظلوماً شهيداً، وكان في خروجه وقتله من الفساد ما لم يكن يحصل لو قعد في بلده، فإن ما قصده من تحصيل الخير ودفع الشر لم يحصل منه شيئ، بل زاد الشر بخروجه وقتله، ونقص الخير بذلك، وصار ذلك سبباً لشر عظيم، وكان قتل الحسين مما أوجب الفتن، كما كان قتل عثمان مما أوجب الفتن.

وهذا كله مما يبين أن ما أمر به النبي ﷺ من الصبر على جور الأئمة وترك قتالهم والخروج عليهم هو أصلح الأمور للعباد في المعاش والمعاد، وأن من خالف ذلك متعمداً أو مخطئاً لم يحصل بفعله صلاح بل فساد، ولهذا أثنى الرسول ﷺ على الحسن بقوله : "إن ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين"، ولم يُثن على أحدٍ لا بقتال ولا في فتنة ولا بخروج على الأئمة، ولا نزع يد من طاعة ولا بمفارقة الجماعة.

وأحاديث النبي ﷺ الثابتة في الصحيح كلها تدل على هذا، كما في صحيح البخاري[1] من حديث الحسن البصري: سمعت أبا بكرة رضي الله عنه قال: "سمعت النبي ﷺ على المنبر والحسن إلى جنبه ينظر إلى الناس مرة وإليه مرة و يقول: "إن ابني هذا سيّد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين"، فقد أخبر النبي ﷺ بأنه سيد وحقق ما أشار إليه من أن الله يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين.

وهذا يبين أن الإصلاح بين الطائفتين كان محبوباً ممدوحاً يحبه الله ورسوله، وأن ما فعله الحسن من ذلك كان من أعظم فضائله ومناقبه التي أثنى بها عليه النبي ﷺ ولو كان القتال واجباً أو مستحباً لم يُثن النبي ﷺ على أحد بترك واجب أو مستحب، ولهذا لم يُثن النبي ﷺ على أحد بما جرى من القتال يوم الجمل وصفين، فضلاً عما جرى في المدينة يوم الحَرّة وما

(١) في كتاب الصلح، باب قول النبي ﷺ للحسن، حديث رقم (٢٧٠٤).

جرى بمكة في حصار ابن الزبير، وما جرى في فتنة ابن الأشعث وابن المهلب وغير ذلك من الفتن، ولكن تواتر عنه ﷺ أنه أمر بقتال الخوارج[١] المارقين الذين قاتلهم أمير المؤمنين علي ﷺ بالنهروان بعد خروجهم عليه بحروراء.

فهؤلاء استفاضت السنن عن النبي ﷺ بالأمر بقتالهم ولما قاتلهم علي ﷺ فرح بقتالهم وروى الحديث فيهم، واتفق الصحابة على قتال هؤلاء وكذلك أئمة أهل العلم بعدهم، ولم يكن هذا القتال عندهم كقتال أهل الجمل وصفين وغيرهما مما لم يأت فيه نص ولا إجماع، ولا حمده أفاضل الداخلين فيه، بل ندموا عليه ورجعوا عنه. ...

وكذلك الحسن كان دائماً يشير على أبيه وأخيه بترك القتال، ولما صار الأمر إليه ترك القتال وأصلح الله به بين الطائفتين المقتتلتين، وعليّ ﷺ في آخر الأمر تبيّن له أن المصلحة في ترك القتال أعظم منها في فعله، وكذلك الحسين ﷺ لم يُقتل إلا مظلوماً شهيداً تاركاً لطلب الإمارة، طالباً الرجوع إما إلى بلده، أو إلى الثغر أو إلى المتولي على الناس يزيد.

وإذا قال القائل: إن علياً والحسين إنما تركا القتال في آخر الأمر للعجز عنه لأنه لم يكن لهما أنصار فكان في المقاتلة قتل النفوس بلا حصول المصلحة المطلوبة.

قيل له : وهذا بعينه هو الحكمة التي راعها الشارع ﷺ في النهي عن الخروج على الأمراء، وندب إلى ترك القتال في الفتنة، وإن كان الفاعلون لذلك يرون أن مقصودهم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كالذين خرجوا بالحرّة وبدير الجماجم على يزيد والحجاج وغيرهما.

لكن إذا لم يُزل المنكر إلا بما هو أنكر منه صار إزالته على هذا الوجه منكراً، وإذا لم يحصل المعروف إلا بمنكر مفسدته أعظم من مصلحة ذلك المعروف كان تحصيل ذلك المعروف على هذا الوجه منكراً.

---

(١) انظر " نظم المتناثر من حديث المتواتر " (رقم : ١٩) للكتاني .

وبهذا الوجه صارت الخوارج يستحلون السيف على أهل القبلة حتى قاتلت علياً وغيره من المسلمين، وكذلك من وافقهم في الخروج على الأئمة بالسيف في الجملة من المعتزلة والزيدية والفقهاء وغيرهم. ...

ومما ينبغي أن يُعلم أن أسباب هذه الفتن تكون مشتركة، فيَرِدُ على القلوب من الواردات ما يمنع القلوب من معرفة الحق وقصده، ولهذا تكون بمنزلة الجاهلية، والجاهلية ليس فيها معرفة الحق وقصده، والإسلام جاء بالعلم النافع والعمل الصالح بمعرفة الحق وقصده، فيتفق أن بعض الولاة يظلم باستئثار، فلا تصبر النفوس على ظلمه، ولا يمكنها دفع ظلمه إلا بما هو أعظم فساداً منه، ولكن لأجل محبة الإنسان لأخذ حقه ودفع الظلم عنه لا ينظر في الفساد العام الذي يتولد عن فعله؛ ولهذا قال النبي ﷺ: "إنكم ستلقون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض"(١).

وكذلك ثبت عنه ﷺ في الصحيحين أنه قال: "على المرء السمع والطاعة في يسره وعسره، ومنشطه ومكرهه، وأثرة عليه"(٢).

وفي الصحيحين أنه قال: "بايعنا النبي ﷺ على السمع والطاعة في عسرنا ويسرنا، ومنشطنا ومكرهنا، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، وأن نقول ونقوم بالحق حيثما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم"(٣).

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب قول النبي ﷺ للأنصار، حديث رقم (٣٧٩٢، ٣٧٩٣)، ومسلم في كتاب الإمارة باب الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستئثارهم، حديث رقم (١٨٤٥)، ولفظ الحديث عند البخاري: "عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ الْأَنْصَارِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فُلَانًا؟! قَالَ: سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أُثْرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ".

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: "سترون بعدي أثرة"، حديث رقم (٧٠٥٦)، ومسلم في كتاب الإمارة باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، حديث رقم (١٧٠٩). ولفظ الحديث عند البخاري: "عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَهُوَ مَرِيضٌ قُلْنَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ حَدِّثْ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ سَمِعْتَهُ مِنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعْنَاهُ فَقَالَ: فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةً عَلَيْنَا وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنْ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ".

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأحكام، باب كيف يبايع الإمام الناس، حديث رقم (٧١٩٩)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، حديث رقم (١٧٠٩)، واللفظ عند البخاري: "عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ وَأَنْ نَقُومَ أَوْ نَقُولَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ".

فقد أمر النبي ﷺ المسلمين أن يصبروا على الاستئثار عليهم، وأن يطيعوا ولاة أمورهم وإن استئثروا عليهم، وأن لا ينازعوهم الأمر.

وكثير ممن خرج على ولاة الأمور - أو أكثرهم - إنما خرج لينازعهم مع استئثارهم عليه ولم يصبروا على الاستئثار، ثم أنه يكون لولي الأمر ذنوب أخرى فيبقى بغضه لاستئثاره يُعظّم تلك السيئات، ويبقى المقاتل له ظاناً أنه يقاتله لئلا تكون فتنة ويكون الدين كله لله، ومن أعظم ما حركه عليه طلب غرضه، إما ولاية وإما مال، كما قال تعالى: ﴿فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطَوْا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾ (التوبة:٥٨).

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: "ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم: رجل على فضل ماء يمنعه من ابن السبيل، يقول الله له يوم القيامة: اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك، ورجل بايع إماماً لا يبايعه إلا لدنيا إن أعطاه منها رضي، وإن منعه سخط، ورجل حلف على سلعة بعد العصر كاذباً لقد أُعطي بها أكثر ما أعطى"[(١)].

فإذا اتفق من هذه الجهة شبهة وشهوة، ومن هذه الجهة شهوة وشبهة قامت الفتنة، والشارع أمر كل إنسان بما هو مصلحة له وللمسلمين. فأمر الولاة بالعدل والنصح لرعيتهم، حتى قال عليه الصلاة والسلام: "ما من راع يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرّم الله عليه رائحة الجنة"[(٢)].

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب المساقاة، باب من رأى أن صاحب الحوض والقربة أحق بمائه، حديث رقم (٢٣٦٩)، ومسلم في كتاب الإيمان بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية، حديث رقم (١٠٨). ولفظ الحديث عند مسلم: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ثَلَاثٌ لَا يُكَلِّمُهُمْ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالْفَلَاةِ يَمْنَعُهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ لَأَخَذَهَا بِكَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ".

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأحكام، باب من استرعي رعية، فلم ينصح، حديث رقم (٧١٥٠، ٧١٥١)، ومسلم في كتاب الإيمان باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار، حديث رقم (١٤٢). ولفظ مسلم : عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: عَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ الْمُزَنِيَّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ قَالَ مَعْقِلٌ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ لِي حَيَاةً مَا حَدَّثْتُكَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ".

وأمر الرعية بالطاعة والنصح، كما ثبت في الصحيحين[١]: "الدين النصيحة، الدين النصيحة، الدين النصيحة، قالوا: لمن يا رسول الله ؟ قال: لله ، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم".

وأمر بالصبر على استئثارهم ونهى عن مقاتلتهم ومنازعتهم الأمر مع ظلمهم، لأن الفساد الناشئ من القتال أعظم من فساد ظلم ولاة الأمور، فلا يزال أخف الفساد بأعظمهما .

ومن تدبر الكتاب والسنة الثابتة عن النبي ﷺ واعتبر ذلك بما يجده في نفسه وفي الآفاق، علم تحقيق قول الله تعالى: ﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ (فصلت:٥٣)، فإن الله تعالى يُري عباده آياته في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أن القرآن حق، فخبره صدق ، وأمره عدل .

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلا لا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (الأنعام:١١٥)"اهـ[٢].

"اللَّهُمَّ رَبَّ جَبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ اهْدِنِي لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنْ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ".

---

(١) علقه البخاري في كتاب الإيمان باب قول الرسول ﷺ: "الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين"، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة، حديث رقم (٥٥). من حديث تميم الداري ﷺ.

(٢) منهاج السنة (٤ / ٥٢٧ – ٥٤٣) باختصار، وهو فصل ماتع نفيس كثير الفوائد كعادته رحمه الله.

المقصد الأول

لجنة المناصحة توقيف وتعريف

البداية والهدف :

[في عام ١٤٢٥هـ ، بدأت لجنة المناصحة في وزارة الداخلية بفكرة تبناها مساعد وزير الداخلية للشؤون الأمنية الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز سلمه الله ورعاه.

تقوم على أن الجهد الأمني على رغم نجاحه وتميزه في ضربات استباقية إلا أن الحوار والمناقشة والمناصحة وإقامة الحجة هو أسلوب شرعي وتوعوي، هدفه محاورة هؤلاء الشباب والإجابة على أسئلتهم وشبهاتهم واستفساراتهم، حتى يتم إزالة اللبس الموجود لديهم بالدليل الشرعي الذي عُرفت به هذه الدولة المباركة.

دعم هذا التوجه وزير الداخلية و نائبه، وبدأت لجان المناصحة في مختلف أماكن التوقيف في مدن المملكة، إذ يوجد الموقوف بقربه أهله وعائلته وبتعاون مشكور مع مديري فروع وزارة الشؤون الإسلامية في مختلف مناطق المملكة.

كانت البدايات صعبة وكان مشايخ محتسبون متحمسون متفاعلون مخلصون صادقون مميزون.

مم تتكون لجنة المناصحة:

تتكون لجنة المناصحة من ثلاث لجان رئيسية:

اللجنة العلمية، التي تعنى بالقضايا الشرعية، وإزالة الشبه، والدخول في الحوارات العلمية مع الموقوفين.

واللجنة الأمنية التي تعنى بالجوانب الأمنية المتعلقة بالموقوفين.

واللجنة النفسية الاجتماعية التي تعنى بالجوانب النفسية والاجتماعية للموقوفين.

ولا تتبنى لجان المناصحة في عملها المنحصر داخل السجون أسلوب المحاضرات أو

الدروس بل «الحوار المفتوح الذي تتخلله المداعبة والأريحية، ويتسم بالشفافية والصراحة المطلقة.

وهناك دورات علمية متخصصة في فصول دراسية أنشئت لهذا الغرض، تدور مناهجها حول الشبهات التي يعاني منها الشباب مثل التكفير والولاء والبراء وضوابط الجهاد والبيعة والطاعة لولي الأمر، والموالاة وإخراج المشركين من جزيرة العرب][1] .

طبيعة عمل لجان المناصحة:

يستمر العمل في لجان المناصحة لساعات طويلة من الحوار والمناقشة الذي يبدأ بالتوجس والتردد، وينتهي غالبا بالعناق والمحبة وتقبيل الرؤوس.

وللجان المناصحة طريقان :

الأول : جلسة المناصحة.

الثاني : الفصول الدراسية، حيث عقدت لجان المناصحة فصولاً دراسية، في دورات علمية مركزة، تستغرق مدة خمسة أسابيع، والأسبوع السادس للاختبارات.

ويدرس الطالب في هذه الدورات العلمية عشر مواد، توزع على مدار الأسبوع، بمعدل مادتين في كل يوم، لا تقل مدة المحاضرة عن ساعة وربع، وربع ساعة آخر للمناقشة والحوار إن لزم.

وفي هذه الدورة تدرس المواد التالية:

١) التكفير وضوابطه.

٢) الجهاد وضوابطه.

٣) الدماء المعصومة.

٤) الرد على كتب مشبوهة.

---

(١) بتصرف من مقال لسعادة الدكتور . سعود بن صالح المصيبيح. نشر بجريدة الحياة يوم الخميس ١٤٢٧/١/١٠هـ الموافق ٢٠٠٦/٢/٩م ، بعنوان (عامان على لجنة المناصحة)

٥) الجماعة والإمامة.

٦) مكانة العلم والعلماء.

٧) الولاء والبراء.

٨) موقف المسلم من الفتن.

٩) حقيقة منهج المملكة .

١٠) أصول علم النفس.

[وبحمد الله تم تنفيذ الفصول الدراسية الشرعية داخل أماكن التوقيف، وفق محاضرات متخصصة في مختلف الشبهات ووجد الموقوفون ضالتهم في تميز الأسلوب وتحضره وشموليته لأساليب علمية متقدمة.

تم توزيع الكتب المفيدة وتم إتاحة الفرصة للموقوف ليقول رأيه ويحاور ويناقش وكانت الكلمة التي ينطلق منها المشايخ مع هؤلاء الشباب (دعونا نتحاور بكل صدقية وشفافية، فإما أن تكونوا على حق فتبينوه لنا، وإما أن تكونوا على غير ذلك فنزيل عنكم الغمة، ونكشف لكم حقيقة ما علق بأذهانكم من شبهه فتنزعوا للحق وتتبعوه).

إن عمليات المناصحة أصبحت مطلباً لدى بعض الموقوفين والرغبة ملحّة لدى أولئك باستمرارها لما أوضحته لهم من أفكار ومعتقدات خاطئة، كانوا يؤمنون بها وأرشدتهم إلى الطريق الصحيح والمنهج المعتدل، الذي جاءت به الوسطية التي كان عليها السلف الصالح من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم.

ولهذا فإن وزارة الداخلية في محاربتها للإرهاب اتخذت طريقين هما:

١- **طريق أمني حازم**. وهذا الدور تقوم به الأجهزة الأمنية بقطاعاتها المختلفة، ويتعاون معها في ذلك أفراد المجتمع المخلصين لوطنهم.

٢- **طريق توعوي فكري (مناصحة)**. وهذا ما تقوم به لجنة المناصحة المشكلة لهذا الغرض، وفق توجيهات مساعد وزير الداخلية للشؤون الأمنية وبمشاركة المشايخ أصحاب المنهج

والفكر الصحيح المعتدل والمتخصصين كذلك في علم النفس والاجتماع.

كما أن الهدف الأساسي معالجة بعيدة المدى لهذه الظاهرة، كون المتضرر هو الوطن والمجتمع بكل شرائحه، ومنها تلمس حاجات الموقوفين المادية والاجتماعية والعمل على حلها والاهتمام بأسرهم، ومن ذلك إتاحة الخلوة الشرعية للمتزوجين منهم.

كان هذا المشروع الفكري العظيم من أنبل وأفضل المشاريع التي فيها، أقيمت الحجة على معتنقي هذه الأفكار، والدولة قد تنفق بلايين الريالات لزيادة فعاليات القطاعات الأمنية في مواجهة الإرهاب بشرياً وآلياً، وقد يتم توفير الكثير عندما تحتاج لمعالجة الفكر الذي يوجه الشاب ليحمل السلاح ضد مجتمعه، ويعمل على الإساءة له فيتحول بإذن الله إلى طالب للحق ومذعن له، بعد أن توضح له الأمور، وتشرح له المسائل العلمية المشكلة عليه، وهذا ما فعلته لجنة المناصحة فخرج ولله الحمد قرابة المئات من الشباب، اندمجوا في المجتمع ويعيشون حياتهم بشكل طبيعي بعد أن خلصهم الله - عز وجل - من أفكار هدامة يريد منها المحرضون الإساءة إلى الأمن في بلادنا الحبيبة والبقية تأتي][1] .

أسماء رجال لهم فضل في لجنة المناصحة:

[ولا يسعني إلا أن أشكر الكثير من أولياء الأمور من آباء وأمهات وإخوة وأخوات على صبرهم ودعمهم لأعمال المناصحة، وتبنيهم للدين الصحيح القويم ولمواقفهم الوطنية من البلد الأمين المملكة العربية السعودية، الأمر الذي انعكس على تفاعل وتجاوب أقارب الموقوفين مع لجان المناصحة، ولا شك أن خلف هذا الجهد رجالاً رائعين لا بد من أن يذكروا فيشكروا؛

وعلى رأسهم رجل الأمن الأول النبيل الحكيم وزير الداخلية الأمير نايف بن عبدالعزيز رجل الحوار والحكمة والأمن والأمان.

---

(١) بتصرف من مقال لسعادة الدكتور . سعود بن صالح المصيبيح. نشر بجريدة الحياة يوم الخميس١٠/١/١٤٢٧هـ الموافق ٩/٢/٢٠٠٦م ، بعنوان (عامان على لجنة المناصحة).

وخلفه سنده وذراعه الأيمن نائبه الأمير أحمد بن عبدالعزيز.

ثم صاحب الفكرة ومتبنيها الرجل الذي أذهل الجميع بوعيه وجلده وإخلاصه وصبره وتواضعه وإنسانيته مساعده للشؤون الأمنية محمد بن نايف بن عبدالعزيز .

ثم المدير العام للمباحث العامة الفريق أول محمود بن محمد بخش الداعم لجهود اللجنة بقدرته على خلق التوازن المطلوب بين رجل الأمن البارع وبين الإنسان بشخصية ودينه ووطنيته وبعد نظره.

ومدير الشؤون العامة في جهاز المديرية العامة للمباحث ونائب رئيس لجنة المناصحة.

و المدير العام لفرع وزارة الشؤون الإسلامية في منطقة الرياض الشيخ عبدالله الحامد على جهده وجلده وجهوده في الدورات التدريبية للجنة.

ويحتار القلم في ذكر أسماء من بذلوا الجهد لهذه اللجنة، فهم كثر يشرفون ويتابعون على المناقشات والمحاورات التي تتم، وربما أخص بالذكر؛

المدير العام لسجون المباحث.

ولا أنسى المدير العام لسجون المباحث السابق .

وكذلك منسق الفريق الأمني وغيرهم.

وقد كانت البدايات صعبة وكان في اللجنة مشايخ محتسبون متحمسون متفاعلون مخلصون صادقون مميزون، كان من المشايخ :

عبدالمحسن العبيكان .	د. سليمان الرحيلي .
د. عائض القرني .	محمد العقيل .
د. سعد البريك .	د. عبدالله الجربوع .
عازب آل مسبل .	د. جبريل البصيلي .
محمد اللحيدان .	علي بن حسين سوادي.
علي العجلان .	أ. د.محمد بازمول

د. محمد النجيمي .	د. أحمد بناني.
د. سعيد الوادعي منسق الفريق العلمي.	د. أحمد المورعي.
د. علي النفيسة .	د. عبدالله علي الغامدي.
أحمد الحريبي .	د. عبدالله مقبل القرني.
د. عبدالسلام السحيمي .	د. هاني عبدالشكور.
محمد الفهيد .	د. محمد المنيعي.
د. عادل العبدالجبار.	د. أحمد الموجان.
د. عقيل العقيل .	والشيخ إبراهيم النجمي.
صالح السحيمي .	د. عبدالرحمن الخريضي.
د. حسن غزالي	د. عبدالوهاب الأحمدي
د. خالد الزهراني	د. محمد الحربي وغيرهم[1].

وكان معهم استشاريون نفسيون عرفوا بصبرهم وأخلاقهم؛

د. عبدالعزيز الغامدي .	د. علي العفنان .
د. تركي العطيان .	د. عبدالله الجاسر.
د. عبدالله السبيعي .	د. خالد إسماعيل.
د. عمر المديفر .	د. عبدالمنان بار.

(١) وهناك من كان يقوم بالمناصحة للموقوفين قبل إنشاء اللجنة، كفضيلة الشيخ أحمد جيلان، الداعية في وزارة الشؤون الإسلامية، جزاه الله خيراً، فإن له جهوداً مشكورة في هذا المجال.

د. أحمد حافظ . د. زهير كاظمي

د. سفير البشمراني د. محمد سالم القرني السهيمي

د. محمد عبدالباسط بخاري وغيرهم][1].

وكانت اللجنة في بداية الأمر تتبع وبشكل مباشر إدارة العلاقات العامة والتوجيه بوزارة الداخلية تحت لجنة رئيسة يقوم عليها الدكتور سعود بن صالح المصيبيح.

واليوم اللجنة تابعة للشؤون العامة تحت إدارة اللواء يوسف المنصور، وبمتابعة من المنسق العام للجان المناصحة د. سعيد بن مسفر الوادعي؛ تحت إشراف وعناية سمو الأمير مساعد وزير الداخلية محمد بن نايف سلمه الله!

(١) بتصرف من مقال لسعادة الدكتور . سعود بن صالح المصيبيح. نشر بجريدة الحياة يوم الخميس ١٤٢٧/١/١٠هـ الموافق ٢٠٠٦/٢/٩م ، بعنوان (عامان على لجنة المناصحة).

المقصد الثاني

جلسة المناصحة : حوار مع الموقوف

نقاش و حوار في المناصحة:

[الحوار أو النقاش الذي يدور في المناصحة لا يختلف في توجيهه أو في حضوره للرجل الخطير أو غير الخطير، ولكل حالة تقابلها اللجنة وضعها الخاص في الحوار والنصح والإرشاد تخضع للمستوى الثقافي لدى الشخص، ثم المستوى التعليمي، ثم مستوى الذكاء، ثم نوع القضية التي اندرج فيها في هذه العملية؛ لأن بعض الموقوفين يكون عمله عملا ثانويا، وبعضهم يكون عمله أولياً، والبعض الآخر عمله مباشر للحدث الذي أوقف بسببه.

وهدف المناصحة وبالذات دور الاختصاصي النفسي هو عملية نصح وإرشاد لوضع الثوابت والأخذ بالفرد ليعرف مواقع الخطأ والصواب والسلبية والإيجابية في عمله لتبصير حالته النفسية، وهذا ما يندرج ضمن العلاجات المعرفية، وهو استبصار الإنسان في حالته.

ولا يمكن أن يعامل شخص مستواه العلمي ضعيف أو ثقافته ضعيفة مثل شخص خطير أو شارك في عمل يعتبر بالنسبة للجهات الأمنية خطيرا، وبالطبع جميع الأعمال خطرة، ولكنها تصنف في درجة الخطورة من شخص إلى آخر حسب الحالة النفسية للإنسان، وحسب وضعه النفسي.

واللجنة النفسية تفرق بين شخص يستخدم علاجا نفسيا وآخر لا يستخدمه، وتفرق بين شخص غرر به عن طريق الإيحاء والتشبع بالأفكار الضالة ومدى قوته في هذا العمل، ومدى ارتباطه بالتنظيم وبين شخص متأصل في هذا العمل فكرا وعاطفة وسلوكا.

أما عن دور اللجنة إذا كان الشخص خطيرا، فنحن نجلس معه لا نصنفه هل هو خطير أو غير خطير، حيث نحكم عليه من خلال الواقعة أو الحادثة، ونتعامل معه من خلال

تبصيره في حالته؛

فمنهم من يكون مقاوما للنصح والإرشاد بالأسلوب حيث تقارع حجته بالحجة؛

فحينما تأتيه وتقول: أنت تعرف خطأك. يقول: أنا عارف ولكني مقتنع، أو يقول: إنه كان مقتنعا في مرحلة، أما الآن عدت عن خطئي.

واللجنة النفسية تستطيع بإذن الله تعالى التعرف على الشخص الذي يأخذ بمبدأ الأمنيات.

ودور الاختصاصي النفسي أن يكشف مثل هذا الأمر بطريقة لطيفة ومحببة عن طريق الأسئلة وجلسائه والجماعة التي انتمى إليها أو عن طريق الخبرة التي نحن نعمل فيها من خلال الأسماء التي تكررت علينا][1].

مناصحة وحوار لا جلسة تحقيق :

يراعى في جلسة المناصحة أن [يكون الموقوف بوضع عادي وليس كوضع متهم أثناء التحقيق أو المقاضاة، وإنما تكون الجلسة متواضعة يدور فيها القهوة والشاي والتهليل والترحيب بأسلوب أريحي جدا لتطمين الموقوف، واستجلابه إلى الحوار، ومنحه الثقة بالنفس اللازمة للمشاركة في الجلسة، ليبدأ الحوار بقناعة تامة، ويطرح ما لديه من شبه إن وجدت، وإلا تركناه يتحدث عن قضيته وتصوره لما صدر منه، ليقوم عضو اللجنة النفسي بتقييمه ويقوم عضو اللجنة الشرعي باستيعاب ما لديه ورد الشبه وتوضيح المسألة في الشرع.

وغالب من يسمع اللقاء والنصح الشرعي في الجلسة يعود مباشرة.

وبعضهم يقول: هناك أحاديث أسمعها لأول مرة. وهناك آيات قرآنية أول مرة أجد تفسيرها، وقد كنت أظن غير ذلك.

---

(١) بتصرف من حوار لسعادة الدكتور/ تركي العطيان نشر في جريدة الوطن، الصادرة يوم الثلاثاء ٨ محرم ١٤٢٧هـ الموافق ٧ فبراير ٢٠٠٦م العدد (١٩٥٧) السنة السادسة.

وللموقوف الحق في أن يطلب لجنة مناصحة أخرى إن لم يعجبه الأسلوب، وله الحق في أن يوقفها، وينهض بأسلوب مؤدب ولطيف، ليعود من حيث أتى، وجميع هذه الأمور وضعت لأن هدف المناصحة مقارعة الفكر بالفكر مستندين على القرآن والسنة.

والجانب النفسي في هذه العملية ينظر إلى جوانب؛

منها ألا يتعرض الموقوف للضغط.

وأن لا يتعب في الجلسة من النقاش.

وأن يتحقق من حسن فهمه الكلام الذي ألقي عليه، لأن بعضهم يفهم التعابير بطريقة مختلفة.

ودور الاختصاصي النفسي التخفيف من الضغط النفسي على السجين؛ سواء من جهة النظر في زيارة أهله وأقاربه له، في أوقات الزيارة، و تمكينه من الاتصال بهم بالهاتف حسب ما هو قائم في النظام، إضافة إلى مراعاة حالته الصحية، وتمكينه من جميع الحقوق الشرعية؛ فإن لهذه الأمور تساعد على تخفيف الضغط النفسي عن الموقوف، وهذا يساعد اللجنة على كسب فكر وعقل الموقوف المناصح، ويدل على أن هناك قناعة ذاتية في عودته عن أفكاره إن وجدت أفكار خاطئة][(١)].

مناصحة فردية لا جماعية :

[ويكون الحوار فرديا وليس جماعيا، لأننا نأخذ الحيطة والحذر، ليتكلم الشخص بحرية تامة، ويبدأ الحوار بشرح أهداف النصح والإرشاد بالحوار معه، ونبين له أهداف اللجنة ودورها وواجباتها، ومهماتها وحقوق المناصحين][(٢)].

وصف جلسة مناصحة :

(١) بتصرف من حوار لسعادة د. تركي العطيان نشر في جريدة الوطن، الصادرة يوم الثلاثاء ٨ محرم ١٤٢٧هـ الموافق ٧ فبراير ٢٠٠٦م العدد (١٩٥٧) السنة السادسة.

(٢) بتصرف من حوار لسعادة د. تركي العطيان نشر في جريدة الوطن، الصادرة يوم الثلاثاء ٨ محرم ١٤٢٧هـ الموافق ٧ فبراير ٢٠٠٦م العدد (١٩٥٧) السنة السادسة.

حيث يجلس الشيخ الشرعي بصحبة الطبيب النفسي، مع المناصح.

ويبدأ الحوار بسؤال الموقوف عن اسمه، وعن مؤهله الدراسي، ومن ثم السؤال عن قضيته، وهل صدّق على التحقيق أو لم يصدق!

ومن خلال الإجابة يحدد الشيخ الموضوعات التي يحتاج أن يتكلم فيها، ويبدأ الكلام فيها، مؤصلاً للموضوع من الناحية الشرعية، وجعل ذلك قاعدة ينطلق منها الحوار والنقاش، بعد التسليم بها وتقريرها بالأدلة الشرعية.

ويأتي دور الطبيب النفسي في ملاحظة كل هذه الأمور ليقيم حالة الموقوف هل هو بحاجة إلى عرضه على الطبيب النفسي في جلسة علاجية أو لا؟ وذلك من خلال النظر في ردود فعله، وطريقته في التعبير.

وإن احتاج الأمر وجه له بعض الأسئلة المتعلقة بصميم عمله في العلاج النفسي.

وأحياناً يحتاج الأمر إلى بعض التوجيهات النفسية والشرعية لتحقيق تأقلم الموقوف مع غيره في المكان الذي هو موقوف فيه.

ومما تجدر ملاحظته الأمور التالية:

- أن الموقوفين منهم من مؤهله التعليمي ابتدائي بل بعضهم أمي لا يقرأ و لا يكتب؛ فمعرفة المؤهل العلمي مهمة لكي تتمكن اللجنة من طرح السؤال بصيغة مناسبة، و إيجاد المدخل المناسب لبدء الحوار.
- أن من الموقوفين بسبب المستوى التعليمي أو بسبب عدم وضوح الرؤية لديه لا يحسن التعبير والبيان عن ما لديه من شبهات، فلا بد هنا أن يقوم عضو اللجنة الشرعي من خلال معرفة قضية الموقوف، واطلاعه على قضايا مشابهة، لابد أن يقوم بعرض المسألة من الناحية الشرعية متعمداً ذكر الشبهات التي يعرف أنها لدى هؤلاء والرد عليها.
- ترك الموقوف يتحدث عن قضيته وعن حاله، حتى لو كان كلامه عبارة عن تشكي

ووصف لما يجده في التوقيف؛ له فائدة كبيرة، إذ هذا فيه تفريغ للشحنة النفسية التي لديه، بحيث يرتاح أن هناك من يستمع له، ويصفو تدريجياً ذهنه، ويشعر بالانتماء إلى اللجنة، فيبدأ الحوار بصورة جيدة إن شاء الله.

- كلام الموقوف عن قضيته وعن ما مر به يكشف في أحيان كثيرة طريقة تفكير هؤلاء، وسبب المشكلة بحيث يسهل على اللجنة الحوار والمناقشة.
- البعد عن أسلوب التعنيف والتحقيق وإلقاء اللوم المباشر على الموقوف أثناء المناصحة مهم جداً، إذ إن استعمال هذا الأسلوب يؤدي إلى استفزازه وامتناعه عن التجاوب، وقد يكون سلبياً جداً مع اللجنة، فيطلب غيرها، أو ينسحب من الجلسة.
- الموقوف رجل حر أخطأ، ينبغي حال المناصحة أن لا تهدر آدميته، ويذكّر دائماً بانتمائه إلى المجتمع، بسؤاله عن أسرته وعن والديه وعن أولاده، ويدعى لهم أمامه، ويُسمّع ذلك، فإن هذا له أكبر الأثر في تجاوب الموقوف وقربه من لجنة المناصحة.
- يمكن في أحيان كثيرة استجلاب الموقوف بأن يعرض عليه الأمر على أساس أن الحوار إنما هو للتوصل إلى الحق فقد يكون ما لديك حق وصواب ولكن الخطأ حصل في التنزيل على الواقع، أو أن ما لدينا خطأ فنتعاون وإياك للوصول إلى الحق والصواب.
- إن أكثر الموقوفين ليسوا أصحاب أفكار أو عقائد راسخة وإنما هم تابعون، وأشخاص عاديون تماماً لديهم حماس للدين، واستغلوا من هذا الجانب. وأعمار الأكثرية الساحقة منهم ما بين الـ١٨-٢٥ عاماً، بما يتجاوز الـ٨٥٪ من مجمل الموقوفين. ومعنى هذا أن المحاور ينبغي أن لا ينتظر وضوح الرؤية لدى الموقوف، فعن تجربتي أقول: نسبة ١٠٪ فقط هم من لديهم وضوح رؤية فيما قاموا

بـه نتيجـة أمـور ظنوهـا أدلـة تـسوغ لهـم عملهـم، و١٠٪ لـديهم تـشويش في هـذا الجانب، بمعنى أنهم قاموا بما قاموا به بما لديهم مـن أدلـة، ولكنهـا مـشوشة علـيهم بسبب ما مر بهم، وبسبب ضعف حصيلتهم العلمية في ذلك، وما وحصل لهم مـن مواقع الانترنت (الشبكة العنكبوتية)، أو صحبة الـسوء. و٨٠٪ هـم ممـن دخـل في هذه الأمور لأسباب عديدة ليس منها أفكار راسخة أو عقائد راسـخة في مـا قـاموا به، إنما صدرت منهم بسبب استغلال حاجتهم المادية (بـسبب فقـرهم)، أو بـسبب البطالة، أو بسبب المروءة والفزعة[1]، أو نحو هذه الأمور؛ فلا ينتظر المحاور دائـماً أن يجـد مـن يـستطيع أن يجاريـه في منـاظرة أو بحـث، إنـما عليـه أن يـسدد ويقـارب ويلاحظ ويستفيد من جلساته ويتحسس الأمور؛ فيطور أسلوبه ويحسن أداءه مـرة عن أخرى.

- بسبب ما تقدم أقول: لا تكفي جلسة واحدة مع الموقوف، بل لابـد أن تتعـدد، وان تتكرر جلسات المناصحة، وتتغير فيها وجوه المناصحين، ولا مانع أن يكرر عرضه على اللجنة الواحدة أكثر من مرة، فقد لُمِست فائـدة هـذا كثـيراً، خاصـة إذا حـصل تواصل وبدأت اللجنة معه في مواضيع لم يتسع الوقت والحال لإتمامها.
- كثرة عدد المناصَـحين في اللجنـة في الجلـسة الواحـدة، لا ينـتج و لا يـساعد اللجنـة على أداء عملها، بل يشتت الجلسة والموقوف، ويمنع التركيز.
- في جلـسة المناصـحة ينبغـي أن يراعـى إذا أحـضر أكثـر مـن شـخص أن تكـون قضاياهم واحدة، حتى يتم التركيز من اللجنة في الموضوع الواحد من كل جوانبه.
- أصحاب قضايا التكفير، يحضر كل واحد منهم على انفراد مع اللجنة، حتـى يأخـذ

(١) فهناك من الشباب من كفر وشهر السلاح نخوة ومروءة وفزعة لصاحبه! إذ يقول: تعشى معي وخويي، كيف أفلته؟! لا بد أقف معاه! فيدخل المسكين في التكفير والقتل والجرم الأمني من هذا الباب، و لا حول و لا قوة إلا بالله!

نصيبه كاملاً في ما لديه من الشبهات والأفكار، ولا مانع بعد ذلك أن يعرض أكثر من واحد منهم في جلسة جماعية.

- في العنابر يعزل أصحاب القضايا التكفيرية عن غيرهم، حتى لا يتأثر بعضهم ببعض، فيكون السجن سببا في تحول الشخص من قضية انترنت مثلاً، أو خروج للقتال في العراق، إلى صاحب فكر تكفيري!
- لو يعمل يوم مفتوح داخل العنابر يمكّن فيه أعضاء اللجنة من الجلوس معهم في عنابرهم؛ فإن هذا فيه فائدة كثيرة، في حصول التقارب والمساعدة في أداء اللجنة لعملها.
- تنوع المواد المعطاة لكل أستاذ في كل دورة، بحيث يمر الأساتذة على جميع المواد من خلال مشاركتهم في الدورات العلمية.
- مهارة التواصل مع الموقوفين مهمة جداً، فمن لوحظ عليه عدم توفر هذه المهارة لديه، فلا معنى لاستمراره في الدورة، إنما يستفاد منه في مجال آخر.
- سلامة الفكر والتصورات (القوة العلمية) للمدرس والمناصح أمر مهم جداً، ينبغي أن يؤخذ بعين الاعتبار.
- على المناصح أن يتعاون مع ضابط الاتصال، وهو يمثل عضو اللجنة الأمني، إذ هناك أمور لا يستطيع نظاماً تجاوزها، فلا يدخل معه في إحراج اللجنة.
- بعض الموقوفين يرفض أن الاعتراف في البدء بخطئه أو بقضيته، أو يأتي بأمور تظهر أن لا قضية عليه، فهنا لا يدخل المناصح معه في مشادة، إنما يعالج الموضوع بحكمة، بحيث يعتمد توجيهات وإشارات عضو اللجنة الأمني عن قضية الموقوف قبل الجلسة، ويتكلم عن موضوعها من الناحية الشرعية، لتحصل بذلك الفائدة المرجوة بإذن الله.
- تهيئة أوضاع السجن في الداخل ومنح الموقوفين بعض الأمور التي تخفف عنهم

وطأة السجن إلى حد ما، مفيد جداً فهو يخفف الضغط النفسي عن السجين، ويجعله يتفاعل مع لجنة المناصحة أحسن، ويساعد على إصلاحه حتى يكون مواطناً صالحاً في خدمة دينه ومليكه ووطنه.

- زيادة سرعة تفعيل عمل لجنة المناصحة بحيث يطبق العفو عمن أوصت اللجنة بالعفو عنه، بعد التثبت من سلامة قرار اللجنة، والتحقق من عدم ارتكاب الموقوف جناية، لابد معها من عرضه على المحكمة الشرعية.
- بعض الموقوفين ألقي القبض عليهم قبل الأحداث الأخيرة التي بدأت عام ١٤٢٣هـ، بسبب (قضايا التكفير) أو بسبب (بيع أسلحة)، واستمر سجنهم إلى الآن، وهؤلاء أقترح أن لا يستمر سجنهم مدة أطول، ويؤخذ بتوصية اللجنة في حقهم بعد دخولهم الدورات العلمية، والتأكد من تراجعهم.
- لمست اللجنة أن الموقوفين في قضايا جماعية على فئات، وليسوا على درجة واحدة من المشاركة في القضية، فمثلاً، ألقي القبض على مجموعة تكفيرية، وبلغ عدد أفرادها أكثر من أربعين موقوفاً، من خلال عرضهم على لجنة المناصحة لوحظ أن منهم من هو بمثابة المنظر، والمرجع للمجموعة، ومنهم من اندرج معهم في وقت قريب ولم يتشرب بأفكارهم، ومنهم من اجتمع مع المجموعة فقط في لقاء للعشاء يوم إلقاء القبض عليهم فأخذ معهم، ومنهم من له علم بفكر بعضهم فأخذ معهم، ومثل هؤلاء اقترح أن ينظر إليهم على أساس تفنيدهم إلى فئات، تعامل كل فئة بما يناسبها.
- عدد أفراد اللجنة ينبغي أن لا يزيد عن اثنين أو ثلاثة، العضو الشرعي، والعضو النفسي، ويمكن في بعض الجلسات أن ينفرد أحدهما بالموقوف، إذا احتاج الأمر لذلك.

المقصد الثالث

عضو لجنة المناصحة

ماله وما عليه

تقع على عضو لجنة المناصحة مسؤولية كبيرة في أداء عمل اللجنة، ولذلك لابد أن يتصف بثلاث صفات رئيسة :

الصفة الأولى : القوة العلمية، في معرفة الأحكام الشرعية المتعلقة بقضايا الموقوفين.

الصفة الثانية : شعوره بالواجب الشرعي والوطني الملقى على عاتقه.

الصفة الثالثة : حبه لعمله وما يقوم به.

فقد يوجد من لديه القوة العلمية، لكن لا يشعر بالواجب الشرعي والوطني تجاه هؤلاء، فتجده لا يأخذ القضية مأخذ الجد، أو يبرر لهم تصرفاتهم، أو يصدقهم ولا يصدق العضو الأمني في اللجنة، أو يميل إلى الموقوف ويتعاطف معه، دون أن يحقق المقصود من المناصحة والإرشاد والتوجيه مع التعاضد والاتفاق مع المسؤول الأمني.

وقد يوجد من لديه القوة العلمية ، ولديه الإحساس بالواجب الشرعي والوطني، لكن ليس لديه حب لهذا العمل وحماس فيه، لعذر أو لظرف ما، فلا يصلح في مثل هذه الحال أن يشارك في المناصحة.

وقد يوجد من لديه قدرة علمية و لكن لا يدري عن أحوال الموقوفين وشبههم وما لديهم، فمثل هذا يوجه ويرشد، فإن لم يستفد، فهذا لا يمكنه العطاء للجنة إلا ما شاء الله تعالى، هدى الله الجميع لما يحبه ويرضاه.

ولأشير هنا إلى بعض الأمور التي ينبغي أن يلاحظها المناصح:

- جلسة المناصحة ليست مجلس وعظ وتذكير فقط، كما أنها ليست جلسة مناظرة ومباحثة دائماً، إنما هي خليط من الأمرين جميعاً، فلا ينبغي للمناصح أن يمضي

الجلسة جميعها في الوعظ والتذكير، دون تعريج على ذكر موضوع القضية التي سجلت على الموقوف من الناحية الشرعية، وإيراد الأدلة، ومناقشة الشبهات.

- الجد والعبوس طوال الجلسة لا يحقق المقصود، والله عزوجل يقول: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظّاً غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ (آل عمران: من الآية١٥٩)، هذا رسول ﷺ، فما بالك بنا نحن أفراد أمته؟! فلا بد من شيء من الانبساط والضحك والأريحية، بشرط أن لا تفوت الرد على فكرة خطأ أو على موضوع مخالف للحق، مهما كان الوضع!
- يجب أن لا يستبد عمل فرع من لجنة المناصحة عن الأخرى، فلا تستبد اللجنة الشرعية عن اللجنة الأمنية، واللجنة النفسية الاجتماعية، بل الكل عملهم يكمل بعضهم بعضاً، فالتشاور مطلوب، والله عزوجل يقول: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ (الشورى: من الآية٣٨). ينبغي أن يتعاون العضو الشرعي مع العضو الأمني، والعضو النفسي فيما يوصى به بشأن الموقوف.
- على عضو اللجنة أن يتجنب الوعود مع الموقوف، لأن بعض الموقوفين يعتبر الوعد كأنه جزم، نعم يسعى عضو اللجنة لتلمس احتياجات الموقوف التي قد تساعد عمل اللجنة، فيسعى بحسب الأنظمة إلى تحقيقها!
- عدم الاستعجال، مهم جداً، إذ جلسة المناصحة، لها أهداف مهمة، فلا يتعجل فيها، إذ ليس المقصود تسجيل جلسة مناصحة، إنما المقصود تحقيق الأهداف المرجوة منها.
- على المناصح أن يبتعد عن أسلوب التحقيق، ويكتفي بما يقدمه عضو اللجنة الأمني (ضابط الاتصال) عن قضية الموقوف، وبسؤاله للموقوف، فإن وجد أن الموقوف لا يقول ما ذكره عنه ضابط الاتصال، لا حاجة إلى أن يواجهه بشيء، إنما يتبسط معه حتى يتكلم عن الجانب الشرعي المتعلق بقضيته بدون أي إلزام.

- أسلوب التبكيت، لا يفيد شيئا في تغيير القناعات، فلا ينفع أن يقول عضو المناصحة للموقوف: هذا الذي عملته لا يجوز، وكيف ترضاه، أو نحو هذه العبارات، دون إيراد الأدلة، إنما تورد ألأدلة وتناقش المسائل، ويعرض الموضوع بصورة جلية واضحة قوية تحقق المقصود، مع ذكر الشبهة التي يمكن أن ترد في الموضوع والإجابة عنها!
- أسلوب التعاطف الزائد عن الحد، الذي يظهر الموقوف وكأنه مظلوم، وأن عضو اللجنة معه، هذا لا يفيد بل يفسد، وعلى عضو المناصحة أن يتجنبه. نعم الرفق بالموقوف واللين معه، مطلوب إلى حد ما!
- على عضو لجنة المناصحة أن يكون على قناعة تامة بأنه لم يوقف أحد ويوضع في هذا المحل إلا لسبب ثابت عليه، والدولة بحمد الله لا تتعدى على أحد، و لا تظلم، بإذن الله تعالى، – و لا نزكي على الله أحدا – ، فعلى عضو لجنة المناصحة أن يعلم أنه قد يسمع كذبا كثيراً من الموقوف، بأن ينفي عن نفسه ما فعله، ويتبرأ منه، فكل هذا ليس إليه!
- على عضو اللجنة أن يذكر الموقوف بأن عليه التوبة والرجوع إلى الله، وأن يعمر ما بينه وبين الله تعالى، وأن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه، وأن ما وقع فيه من الخطأ والقصور، يمكنه أن يصححه، و"كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ"(١).
- الاستفزاز للموقوف نتائجه سلبية، فعلى المناصح أن يتجنبه، فلا يقال للموقوف: أنت فعلت كذا، وأنتم خوارج، وأنتم ... إلى آخره، فإن هذا ينفر! والمناصحة تحتاج إلى احتواء الموقوف من أجل توجيهه، والأخذ بيده إلى بر التراجع عن فكره

(١) هذا حديث مروي عند أحمد والترمذي وغيرهما، ومدار السند على علي بن مسعدة الباهلي، وهو صدوق له أوهام، وقد وثقه أبوداود الطيالسي، وقال أبوحاتم: لا باس به، قال البخاري: فيه نظر، وكذا ابن عدي، وذكر أن أحاديثه عن قتادة غير محفوظه وذكر منها هذا الحديث. لكن معنى الحديث صحيح، وشواهده في الشرع كثيرة، فيتقوى بذلك، فيكون في مرتبة الحسن لغيره.

الباطل، وإرجاعه بإذن الله مواطناً صالحاً في خدمة دينه ومليكه ووطنه.

- ينبغي على عضو لجنة المناصحة أن يكون دقيقاً في عبارته وكلامه، فإذا تكلم عن الابتلاء وأن الموقوف في بلاء، عليه أن ينبه أن ما هو فيه إذا تاب ورجع عن أخطائه يكون ضرباً من البلاء، وإذا لم يتب ولم يرجع عما أدخله إلى هذا المحل فهذا عقاب على الخطأ. ونحو ذلك في كل قضية يتعرض لها. فعلى عضو اللجنة أن يحذر من أي عبارة قد تشعر بأن الموقوف على حق.
- عضو اللجنة الشرعي يمثل الجهة العلمية التي ينتسب إليها، وعليه أن يوضح أنه لم يأت للتحقيق و لا تثبيت شيء، إنما جاء من باب المحاورة في تصحيح المفاهيم، وإزالة اللبس والسماع من الموقوفين للمساعدة بقدر الإمكان، كما قال الرسول ﷺ: "مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى"، وقال: "المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا". وشبك ﷺ أصابعه.
- على عضو لجنة المناصحة أن يترك التكلف في عبارته وملبسه وهيئته وتصرفاته، فإن ذلك أجدى أن يكون أقرب إلى الموقوفين.
- على عضو لجنة المناصحة أن يلتزم بتخصصه، فلا يتكلم أثناء الجلسة بشيء بعيداً عنه، لأن ذلك يشعب الكلام بلا فائدة.
- وكذا عليه أن يلتزم في الدرس أثناء الدورة بمفردات المنهج المعطى له.

المقصد الرابع

لجنة المناصحة و تعدد أعمالها

لم يقتصر دور لجنة المناصحة على جلسات المناصحة، بل تعدى ذلك إلى جوانب أخرى، تدل جميعها على مدى حرص ولاة الأمر على المواطن، واستشعارهم للمسؤولية العظيمة الملقاة على عاتقهم.

فكانت توجيهات المسئولين إلى فتح آفاق واسعة لعمل لجنة المناصحة، فكان من ذلك الأعمال التالية:

أولاً : الدورات العلمية

تقوم لجنة المناصحة بعقد دورات علمية للموقوفين، لا يشارك فيها إلا الأساتذة الأكاديميون من الجامعات السعودية في جميع مناطق المملكة.

مدة الدورة : سبعة أسابيع، ستة للدراسة والسابع للاختبارات.

يدرس في كل أسبوع عشر مواد دراسية، بمعدل مادتين في كل يوم.

عدد الموقوفين المشاركين في كل دورة عشرون موقوفاً، يكونون في فصل دراسي مجهز على أحدث تجهيز.

يدرس الموقوف في هذا الفصل المادة العلمية دراسة عادية بعيداً عن جو قضيته أو التحقيق أو حتى المناصحة.

وقد اختيرت هذه المواد بعناية فائقة، ووضع لكل مادة مفردات، يلزم بها المدرس، وتعرض بأسلوب سهل ميسر على الموقوفين.

والمواد مع مفرداتها هي التالية :

١ – مفردات مادة "مكانة العلم والعلماء"، هي التالية:

– المسائل الأربع التي ذكرها الشيخ محمد بن عبدالوهاب.

– أهمية العلم في الكتاب والسنة.

– مكانة العلماء وأهمية الرجوع إليهم وبيان الأدلة على ذلك من الكتاب والسنة.

- حقيقة منهج علماء هذه البلاد والرد على الشبهات التي تلصق بهم.

- من له حق الفتوى وخطر الإفتاء بغير علم.

٢- مفردات مادة "موقف المسلم من الفتن"، هي التالية:

- أنواع الفتن وموقف المسلم منها.

- المنهج الصحيح في تعامل المسلم مع الفتن.

- عواقب من انساق وراء الفتن.

- فتنة الخوارج وفتنة ابن الأشعث مواعظ وعبر.

- الأمن مفهومه وأسسه والمصالح والمفاسد المترتبة عليه، وحكم ترويع الآمنين من المسلمين وغيرهم.

٣- مفردات مادة "الولاء والبراء"، هي التالية:

- أنواعه.

- درجاته.

- أحكامه.

- شبهات حوله والرد عليه.

- الفرق بين الولاء ومظاهرة المشركين.

- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مراتبه ومن له حق الإنكار باليد ومنهج السلف في تغيير المنكر.

٤- مفردات مادة "التكفير"، هي التالية:

- الغلو مفهومه وحكمه وأنواعه ومظاهره وضرره على الفرد والمجتمع وطرق معالجته.

- حكم التكفير .

- ضوابط التكفير.

- شروطه .

- من يرجع إليه في التكفير.

- شبهات حول التكفير والرد عليها.

- أمثلة لمناهج التكفير المعاصر.

٥- مفردات مادة "الدماء المعصومة وعقوبة من استباحها"، هي التالية:

- حكم قتل النفس عمداً.

- الموقف الشرعي من العمليات الانتحارية.

- شبهات حول قتل النفس عمداً والرد عليها.

- بيان منهج السلف في قتل المسلم إذا كان ردءاً.

- حكم قتل المعاهد والمستأمن من الكفار.

- أحكام دفع الصائل.

- ذكر الشبهات التي يستدل بها بعض المنحرفين لاستحلال الدماء المعصومة والرد عليها.

- بيان مفهوم حديث : "أخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب"

٦- مفردات مادة "الجماعة والإمامة"، هي التالية:

- بيان خطورة الاختلاف والتفرق.

- منهج السلف في الجماعة.

- من هم ولاة الأمر؟ وبم تنعقد البيعة.

- حقوق ولاة الأمور ومظاهر الخروج عليهم وحكم الخروج عليهم وعواقبه.

- التستر على المطلوبين.

- شبهات حول الجماعة والإمام والرد عليها.

- الحاكمية.

٧- مفردات مادة "حقيقة منهج المملكة العربية السعودية" ، هي التالية:

- نبذة تاريخية تأصيلية عن الدولة السعودية الأولى والثانية والثالثة.
- ثوابت المملكة العربية السعودية.
- أثر منهج الدعوة السلفية في الداخل والخارج.
- الرد على الشبهات التي قامت حول المملكة العربية السعودية.
- تعريف المواطنة ومقوماتها وشبهات تثار حولها.

٨- مفردات مادة الجهاد وضوابطه:

- حكمه.
- أنواعه.
- ضوابطه.
- شروطه.
- إذن الإمام .
- شبهات حول الجهاد، والرد عليها.
- أمثلة لمناهج ما يسمى بالجهاديين.

٩- مفردات مادة "الرد على كتب مشبوهة"، وهي:

- الرد على كتاب "ملة إبراهيم" لأبي محمد المقدسي.
- الرد على كتاب "الكواشف الجلية في تكفير الدولة السعودية" لأبي محمد المقدسي.

١٠- مفردات مادة "أصول علم النفس" ، هي التالية:

- مقدمة في إسهام العلماء المسلمين في تطور علم النفس.
- تعريف علم النفس وأهدافه وفوائده.
- مهارة الاتصال الاجتماعي وأهميته في حياة الفرد.

- مهارة الحوار والتعامل والاستماع.
- الاتجاهات وتكوينها .
- آداب الحوار.

حقائب وكتب :

وزعت على الموقوفين في كل دورة حقائب علمية تحتوي على العديد من المراجع والرسائل والبحوث العلمية التي تغطي جانبا كبيراً من مفردات المواد العلمية في الدورة.

ومن ثم وضعت مذكرات علمية موثقة بالأدلة وكلام علماء الإسلام في هذه المواد، وزعت على الطلاب، لتكون مرجعاً يستفيد منه الموقوفون.

وقد استفاد الموقوفون كثيراً من هذه الدورة، وأبدوا الكثير من معاني السرور والغبطة والشكر لولاة الأمر في ذلك، فجزى الله ولاة الأمر خير الجزاء على هذا العمل.

ثانياً : البرامج التوعوية:

لم يقتصر دور وعمل لجنة المناصحة عند ولاة الأمر على جلسات المناصحة للموقوفين، فقد استشعر المسؤولون أن للمجتمع خارج التوقيف حق التوجيه والتوعية في مثل هذه الأمور، إذ لا يجدي كثيراً أن تقوم بتوعية ومناصحة الموقوف ومعالجة فكره، و الفكر المغرض لا يزال يغرر بآخرين في خارج السجن يقودهم إلى التوقيف!

وقد لوحظ أن هناك بعض المدن كثر فيها عدد الموقوفين، في قضايا الفكر، فجاء التوجيه بالموافقة على عمل برنامج توعوي للمدن والقرى، التي لوحظ فيها ذلك.

وبدأ البرنامج التوعوي بمدينة شرورة .

ومن ثمّ تربة.

ومن ثمّ الزلقي.

ومن ثم حفر الباطن.

ومن ثمّ ينبع.

ومن ثم الخرمة.

وهكذا تتجول لجنة المناصحة بهذا البرنامج التوعوي، لزيادة الوعي، وتقديم التوجيه، وطرح الموضوعات، وفنح باب النقاش فيها.

ويستمر البرنامج في كل جهة حوالي الشهر والنصف، ستة أسابيع.

تقوم فيها دورة علمية في كل أسبوع، تلقى المحاضرات في المدارس والكليات، وتقام الندوات، وتلقى الكلمات في المساجد، وتدور الحوارات المفتوحة في الاستراحات، والجلسات التي تنعقد هنا وهناك.

ولكل أسبوع موضوع محوري تدور عليه المحاضرات والكلمات والندوات .

وقد لمس الناس في تلك المناطق أثر هذا البرنامج، فصارت بعض المناطق المجاورة لها تتصل بالمسؤولين تطلب منها عقد مثل هذا البرنامج في جهتها، وهذا من عاجل البشرى لهذا البرنامج ولله الحمد والمنة.

ثالثا : مناصحة الأفراد من خارج التوقيف.

مما تكلف به لجنة المناصحة، الجلوس مع بعض الأفراد من خارج التوقيف؛ وذلك أن الجهاز الأمني إذا ما اتصل به أحد المواطنين يذكر ابناً له أو أخاً أو قريباً يستشعر لديه ميول معينة ناحية شيء من هذا الفكر، وأنه بحاجة إلى توجيه، وأنه لم يقدر على ذلك، فإن الجهاز يقوم بالاتصال بهذا الشخص، والتنسيق معه للجلوس مع المشايخ في لجنة المناصحة، فيأتي في الموعد ويجلس مع المشايخ الذين يقومون بشرح دورهم، ويعرضون عليه استعدادهم للإجابة عما يشكل عليه، في أي موضوع فكري، فإن لم يحصل تجاوب منه اقترحت اللجنة على الشخص أن يستمع إلى طرح أحد المشايخ فيها لموضوع من الموضوعات، التي يتوخى فيه أن يكون في القضية نفسها التي جاء التوجيه بها، ومن ثم تدور الجلسة ويفتح باب النقاش والأسئلة، وغالباً تتكرر هذه الجلسات.

رابعاً : الرعاية والتأهيل.

لمس ولاة الأمر الحاجة إلى تأهيل بعض الموقوفين قبل إطلاق سراحهم، بحيث تكون هناك درجة من الاطمئنان إلى حسن تواصله مع المجتمع، و استقراره عاطفياً ونفسياً وفكرياً.

والتحويل إلى مركز الرعاية والتأهيل إنما يكون لمن يحتاج إليه من الموقوفين.

حيث يمكث هناك مدة شهرين وقد تصل إلى أكثر من ذلك، يتم خلالها تعليم الموقوف مهارات التواصل مع المجتمع، وإجراء العديد من التحليلات التي يحاول من خلالها بعض المختصين تلمس ملامح توجهاته واستقراره العاطفي والنفسي والفكري.

المقصد الخامس

جواب أسئلة وإشكالات

أورد هنا جملة من الأسئلة والإشكالات التي طرحها بعضهم عبر وسائل الإعلام المختلفة، ضد عمل لجنة المناصحة؛

فتارة يشكك في نجاحها.

وتارة يرفض الاعتراف بإنجازاتها.

وتارة يطعن في أسلوبها، وأن القوة لا الحوار هي الكفيلة بالتعامل مع هؤلاء.

سأوردها مع الجواب عليها إن شاء الله.

والله الهادي إلى سواء السبيل.

الاعتراض الأول

هاهم يعودون!

لا جدوى للمناصحة، لا بد من مواجهة هؤلاء مواجهة قوية رادعة لكل من يريد أن يمشي في سبيلهم!

ألا ترى أن بعض هؤلاء المنَاصحين يعودون وينكصون على أعقابهم!

والجواب

الحكم بنجاح عمل لجنة المناصحة أو عدم نجاحه لا يتم بهذه الصورة، فإن هذا الحكم مغالطة للواقع!

ولجنة المناصحة مثل أي عمل بشري، قابلة للصواب والخطأ، وإنما يتم الحكم عليها بالنظر إلى نسبة الصواب الذي حصل منها مع الخطأ الذي نسب إليها!

فإذا تمكنت اللجنة من المعالجة الفكرية مثلاً لستمئة موقوفاً نكص منهم على عقبيه عشرة

فهل يعتبر هذا فشل؟!

الجواب بكل ثقة: لا، لأن نسبة الخطأ هي ١٠/ ٦٠٠!

و احتمال الخطأ عادة يكون محسوبا في هامش النجاح!

وهذا رسول الله ﷺ قام بالدعوة، وبلاغ الرسالة، وتعليم الناس أمور الدين، والله عزوجل يقول: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلامَ دِيناً فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللهَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (المائدة: من الآية٣)، فالرسول أدى الأمانة وبلغ الرسالة فهل يخدش في ذلكم ارتداد من ارتد ونكص على عقبيه؟!

وليلاحظ أن جملة من الذين ارتدوا لم يمروا عبر جلسات المناصحة، إنما مروا على مركز التأهيل والرعاية، ومن ثم أطلق سراحهم! بمعنى أنه لم تتم معالجتهم فكرياً!

الاعتراض الثاني

نحتاج إلى تغيير يختلف بالنوع لا بالدرجة.

[إن المشكلة الرئيسية التي تعتري عمل لجان المناصحة، تكمن - في تقديري - في أن من يتولون تفنيد شبه المتطرفين ربما ينطلقون، في تكييفهم العقدي لتلك القضايا المحورية، من نفس المنطلق الفقهي التقليدي نفسه الذي ينطلق منه المتطرفون. لكنهم يختلفون معهم في «وسائل» إنزال ما يترب عليها من أحكام على الواقع المعاصر. مما يعني أن الفارق بين الطرفين ربما يكون فارقاً في الدرجة لا في النوع!][(١)]

والجواب

إن عمل لجنة المناصحة لا يقتصر على الجانب الفكري فقط بل يشمل الجانب النفسي والاجتماعي المتعلق بالموقوف!

ومن خلال المشاركة المباشرة في المناصحة أستطيع أن أقول : إن الجانب النفسي والجانب الاجتماعي لدى الموقوف يعتبران أهم محور في معالجة سلوك الموقوف وقناعاته؛ إذ أغلب الموقوفين يعيشون اضطرابات نفسية ومشاكل أسرية، وسوابق جنوحية، وتصرفات سلوكية أوقعتهم في مصيدة الذين جندوهم في هذا العمل أو ذاك!

وهذا يعطيك أن أغلب الذين تتحاور معهم لجان المناصحة من المغرر بهم، استغلت أوضاعهم النفسية والاجتماعية.

وهؤلاء يشكلون نسبة كبيرة جداً من الموقوفين، ومع هؤلاء يتركز الجانب النفسي والاجتماعي في أعمال لجنة المناصحة ويأتي الجانب الفكري مكملا، لتوضيح الصورة بعد استقرار النفس، حتى تتضح الرؤية لدى الموقوف.

---

(١) من مقال الأستاذ يوسف أبا الخيل في جريدة الرياض السبت ١٩ صفر ١٤٣٠هـ - ١٤ فبراير٢٠٠٩م - العدد ١٤٨٤٥، بعنوان المناصحة بين الواقع والمأمول – ١.

بل حتى من يعتبر من المنظرين (أصحاب الفكر والتوجه العقدي) لا يخلو الحال معهم من وجود اضطراب في النفسية أو خلل في الوضع الاجتماعي بشكل أو بآخر!

فاختصار عمل لجنة المناصحة فقط على الجانب الفكري، وبالتالي تعصيب المشكلة على هذا الجانب غير مطابق لواقع الأمر .

وأما القول: "الفارق بين الطرفين (يعني: مشايخ المناصحة والموقوفين) ربما يكون فارقاً في الدرجة لا في النوع!"

فهذا فيه ابتسار للقضية بزاوية حادة جداً؛ ويوضح ذلك :

أنه اعتبر أن ما يقوم به مشايخ اللجنة بتصحيح الأفكار فارقاً في الدرجة لا في النوع، وهذا غير مسلم على إطلاقه؛

فإن مشايخ اللجنة يقومون بتصحيح مفاهيم كثيرة لدى الشباب، بفارق في النوع لا بمجرد فارق بالدرجة، فمثلاً من المفاهيم التي تعالجها ويصححها مشايخ المناصحة بالنوع لا بالدرجة:

- المواطنة والوطنية.
- الحكم بغير ما أنزل الله.
- مفهوم الجماعة المسلمة.
- انعقاد الولاية للمتولي على جهة وأنه لا يشترط لصحة ولايته أن تكون عامة على جميع المسلمين.
- الدماء المعصومة، حيث يبين عصمة دم أصحاب العهد والذمة والمستأمنين ورسل الملوك.
- ويبين له الفرق بين المظاهرة للكفار التي تكون في حقيقتها محبة لدين الكفار ونصرة له)، ومجرد الموالاة التي ليست من باب التولي، فيما يتعلق بشؤون الدنيا والمعاملات الظاهرة، بدون محبة لدينهم ولا نصرة له.

- ويبين لهم حقيقة السمع والطاعة والبيعة لولاة الأمر وما يتعلق بها.

وهذه كلها من القضايا الفكرية التي يعالجها مشايخ المناصحة بما يحقق فرقاً بالنوع لا بالدرجة لدى الموقوفين، ويوجد غيرها وإنما ذكرت هذا من باب المثال!

وليس مجرد الانطلاق من المنطلق الفقهي الذي ينطلق منه المتطرفون سبب لتلك الانتكاسة التي اعترت بعض الموقوفين فعاد بعد إطلاق سراحه إلى ذلك السبيل المظلم!

إذ حينما تعالج فكراً غالياً متطرفاً، وتعالج فكراً منحرفاً، وفكراً ضالاً، تختلف طريقة معالجتك للتصحيح في مقام عن مقام؛ وفي كل حال من هذه الأحوال تعمل بطريقة تناسب الحال.

فلا احتاج مع الغالي إلى مخالفة معه في النوع، إنما في الدرجة.

و من كان منحرفاً مخالفاً في أصل المسألة خارجاً عن جادة الحق فيها، لا أخالفه بالدرجة إنما بالنوع.

ومن كان ضالاً يحتاج مني إلى استعمال التوجيه بجميع ما أستطيع بالدرجة والنوع حتى أرده إلى جادة الصواب، متأدباً في جميع ذلك بالآداب الحوارية الإسلامية، وبالرفق والحكمة والمجادلة بالتي هي أحسن .

فليست القضية "أنه لكي تثمر جهود لجان المناصحة في الحوار مع المتطرفين حول تلك المفاهيم «العقدية»، فلا بد أن يكون الفارق بين الطرفين فارقاً نوعياً لا درَجيا"

وليست القضية أن "الفارق «الدَرجي» ربما كان له أثر، لكنه يظل أثراً قصير المدى، يعود بعدها المتطرفون إلى الشغب حول تلك القضايا والمفاهيم التي حاورهم فيها الناصحون (وسائلياً) وليس غائيا!؛

القضية في الحوار تحتاج إلى صبر وفهم وتصور لشخصية كل موقوف حتى يعطى ما يناسبه من التوجيه والدعم النفسي والاجتماعي والشرعي (الفكري)، وهذا هو حقيقة عمل اللجنة، فهو يقوم بجانب كبير منه على النواحي النفسية والاجتماعية لدى كل موقوف على حدة، بدون إعطاء تعميمات غير منصفة!

فالقضية أعمق وأوسع:

و لا يعرف الشوق إلا من يكابده و لا الصبابة إلا من يعانيها

بل إن الطريقة التي يدعو إليها بعضهم من أجل تحقيق الاختلاف بالنوع على حد تعبيره، تدعو إلى حصر الجهاد في الدفع فقط، وتحرف أصل البراءة من الكفر وأهله، وتدعو إلى مفاهيم تخالف ما دلت عليه نصوص القرآن العظيم والسنة النبوية، و هي خلاف ما عليه سبيل المؤمنين من السلف ومن تبعهم بإحسان، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً﴾ (النساء:١١٥).

الاعتراض الثالث

أين لجنة المناصحة خارج السجون؟

لماذا لم تكن المناصحة إلا في هذا الوقت؟

أين تبيين هذه الأمور في خارج السجن؟

والجواب

هذه سنة الله تعالى!

فالمريض لا يطلب العلاج إلا بعد إصابته بالمرض.

ولا تكون الاستعدادات للوقاية في الغالب إلا بعد تحقق وجود المرض وخشية الإصابة به!

وهذا هو ما حصل بالنسبة لهذا الفكر الدخيل على شبابنا ومجتمعنا!

وقد قامت لجنة المناصحة بتوجيه من ولاة الأمر بعمل برنامج توعوي لشتى مناطق المملكة، ركز فيه على المدن التي كثر منها عدد الشباب المتأثرين بهذا الفكر!

وقد تقدم وصف هذا الجانب من عمل لجنة المناصحة!

الاعتراض الرابع

هل هؤلاء خوارج أو بغاة؟

والجواب

هؤلاء خارجون على ولي الأمر.

منهم من هو مغرر به، وهؤلاء يشكلون نسبة كبيرة.

ومنهم من يعتبر منظراً مؤثراً، يكفر المسلمين ويستبيح دماءهم! فهؤلاء يشابهون الخوارج في هذه الصفات الثلاث:

أنهم خارجون على ولي الأمر.

ويكفرون بأمور ليست بمكفرة عند العلماء.

ويستبيحون بناء على ذلك دماء المسلمين! فهم بغاة يشابهون الخوارج في هذه الصفات التي هم عليها.

ومنهم من يعتبر ساعياً للحكم والسلطة وله أغراض سياسية له أو لغيره. فهو من الساعين في الأرض فساداً!

واعلم أن الوصف بالخارجي يطلق بثلاثة معاني:

الأول : الخروج بمعنى حمل السيف على الأمة، والخروج على ولي الأمر المسلم، فكل من خرج على الإمام فهو خارجي. وهذا الوصف هو الأصل في صفات الخوارج.

الثاني : الخروج بمعنى الخروج عن ما عليه أهل السنة والجماعة. فكل المبتدعة خارجون عن أهل السنة والجماعة في بدعتهم. وقد يؤدي بهم ذلك إلى استحلال السيف .

عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: "مَا ابْتَدَعَ رَجُلٌ بِدْعَةً إِلَّا اسْتَحَلَّ السَّيْفَ"[1].

عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ: "إِنَّ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ أَهْلُ الضَّلَالَةِ وَلَا أَرَى مَصِيرَهُمْ إِلَّا

(١) أخرجه الدارمي في كتابع السنن في المقدمة باب اتباع السنة، حديث رقم (١٠٠) ، وسحح إسناده محققه حسين أسد.

النَّارَ، فَجَرِّبْهُمْ فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ يَنْتَحِلُ قَوْلًا أَوْ قَالَ: حَدِيثًا فَيَتَنَاهَى بِهِ الْأَمْرُ دُونَ السَّيْفِ.

وَإِنَّ النِّفَاقَ كَانَ ضُرُوبًا ثُمَّ تَلَا: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللهَّ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (التوبة:٧٥).

﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطَوْا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾ (التوبة:٥٨).

﴿وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللهَّ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللهَّ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (التوبة:٦١).

فَاخْتَلَفَ قَوْلُهُمْ وَاجْتَمَعُوا فِي الشَّكِّ وَالتَّكْذِيبِ؛ وَإِنَّ هَؤُلَاءِ اخْتَلَفَ قَوْلُهُمْ وَاجْتَمَعُوا فِي السَّيْفِ، وَلَا أَرَى مَصِيرَهُمْ إِلَّا النَّارَ".

ثُمَّ قَالَ أَيُّوبُ عِنْدَ ذَا الْحَدِيثِ أَوْ عِنْدَ الْأَوَّلِ: وَكَانَ وَاللهَّ مِنْ الْفُقَهَاءِ ذَوِي الْأَلْبَابِ يَعْنِي أَبَا قِلَابَةَ[1].

الثالث : الخروج بمعنى ما عليه الفرقة التي خرجت على علي بن أبي طالب رابع الخلفاء الراشدين ﷺ، وهؤلاء صفتهم مدونة في كتب الفرق، فهم يكفرون الصحابة، ويكفرون بالكبيرة، ويستحلون قتل المسلمين، ويرون الخروج على ولي الأمر الفاسق.

وهذه الفئة الضالة في وقتنا من الخوارج بالمعنى الأول قطعاً.

وهم من الخوارج بالمعنى الثاني يقيناً.

وهم يشابهون في بعض الصفات الخوارج بالمعنى الثالث تأكيداً.

وحكمهم عند أهل العلم أنهم من البغاة المتأولة.

---

(١) أخرجه الدارمي في كتابع السنن في المقدمة باب اتباع السنة، حديث رقم (١٠٠، ١٠١)، وسحح إسناده محققه حسين أسد.

أمّا أصحاب الأغراض السياسية منهم الذين لا هم لهم إلا الوصول إلى الحكم ، أو مرتزقة يسعون إلى تحقيق أهداف لغيرهم، فهم من الساعين في الأرض بالفساد!

ومهما كان حال هؤلاء فالواجب الوقوف مع ولاة الأمر ضد هؤلاء، ومساعدة ولي الأمر على الأخذ على أيديهم وكف شرهم وفسادهم وإفسادهم، وحفظ جماعة المسلمين من أن يعبث بها هؤلاء وأمثالهم .

عن أبي سعيد ﷺ، قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهَّ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قِسْمًا أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهَّ اعْدِلْ

فَقَالَ: وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ قَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ .

فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللهَّ ائْذَنْ لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ؟

فَقَالَ: دَعْهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَمَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيِّهِ وَهُوَ قِدْحُهُ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُذَذِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ قَدْ سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ.

آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ إِحْدَى عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدَرْدَرُ وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنْ النَّاسِ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللهَّ ﷺ وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتُمِسَ فَأُتِيَ بِهِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي نَعَتَهُ"(١).

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم (٣٦١٠)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، حديث رقم (١٠٦٤).

وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذُهَيْبَةٍ فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَرْبَعَةِ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ الْحَنْظَلِيِّ ثُمَّ الْمُجَاشِعِيِّ وَعُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرٍ الْفَزَارِيِّ وَزَيْدٍ الطَّائِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ وَعَلْقَمَةَ بْنِ عُلَاثَةَ الْعَامِرِيِّ ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ قَالُوا: يُعْطِي صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدَعُنَا!

قَالَ: إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ!

فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ نَاتِئُ الْجَبِينِ كَثُّ اللِّحْيَةِ مَحْلُوقٌ فَقَالَ: اتَّقِ اللهَ يَا مُحَمَّدُ

فَقَالَ: مَنْ يُطِعْ اللهَ إِذَا عَصَيْتُ أَيَأْمَنُنِي اللهُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَلَا تَأْمَنُونِي؟!

فَسَأَلَهُ رَجُلٌ قَتْلَهُ أَحْسِبُهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ فَمَنَعَهُ.

فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا أَوْ فِي عَقِبِ هَذَا قَوْمًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنْ الرَّمِيَّةِ **يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدَعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ** لَئِنْ أَنَا أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ"[1].

قال ابن قدامة رحمه الله:"وَالْخَارِجُونَ عَنْ قَبْضَةِ الْإِمَامِ ، أَصْنَافٌ أَرْبَعَةٌ:

أَحَدُهَا : قَوْمٌ امْتَنَعُوا مِنْ طَاعَتِهِ، وَخَرَجُوا عَنْ قَبْضَتِهِ بِغَيْرِ تَأْوِيلٍ، فَهَؤُلَاءِ قُطَّاعُ طَرِيقٍ، سَاعُونَ فِي الْأَرْضِ بِالْفَسَادِ ، يَأْتِي حُكْمُهُمْ فِي بَابٍ مُفْرَدٍ .

الثَّانِي : قَوْمٌ لَهُمْ تَأْوِيلٌ ، إلَّا أَنَّهُمْ نَفَرٌ يَسِيرٌ، لَا مَنَعَةَ لَهُمْ ، كَالْوَاحِدِ وَالِاثْنَيْنِ وَالْعَشَرَةِ وَنَحْوِهِمْ ، فَهَؤُلَاءِ قُطَّاعُ طَرِيقٍ، فِي قَوْلِ أَكْثَرِ أَصْحَابِنَا، وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ ؛ لِأَنَّ ابْنَ مُلْجَمٍ لَمَّا جَرَحَ عَلِيًّا ، قَالَ لِلْحَسَنِ : إنْ بَرِئْتُ رَأَيْتُ رَأْيِي ، وَإِنْ مِتُّ فَلَا تُمَثِّلُوا بِهِ .

فَلَمْ يُثْبِتْ لِفِعْلِهِ حُكْمَ الْبُغَاةِ . وَلِأَنَّنَا لَوْ أَثْبَتْنَا لِلْعَدَدِ الْيَسِيرِ حُكْمَ الْبُغَاةِ، فِي سُقُوطِ ضَمَانِ

(١) أخرجه البخاري معلقاً في كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله عزوجل: ﴿وأما عاد فأهلكناهم بريح...﴾، حديث رقم (٣٣٤٤)، ووصله في كتاب التوحيد، باب قوله الله تبارك وتعالى: ﴿تعرج الملائكة والروح إليه...﴾، حديث رقم (٧٤٣٢)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، حديث رقم (١٠٦٤).

مَا أَتْلَفُوهُ، أَفْضَى إِلَى إِتْلَافِ أَمْوَالِ النَّاسِ.

وَقَالَ أَبو بَكْرٍ : لَا فَرْقَ بَيْنَ الْكَثِيرِ وَالْقَلِيلِ ، وَحُكْمُهُمْ حُكْمُ الْبُغَاةِ إِذَا خَرَجُوا عَنْ قَبْضَةِ الْإِمَامِ .

الثَّالِثُ : الْخَوَارِجُ الَّذِينَ يُكَفِّرُونَ بِالذَّنْبِ، وَيُكَفِّرُونَ عُثْمَانَ وَعَلِيًّا وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ، وَكَثِيرًا مِنْ الصَّحَابَةِ، **وَيَسْتَحِلُّونَ دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمْوَالَهُمْ ، إلَّا مَنْ خَرَجَ مَعَهُمْ**، فَظَاهِرُ قَوْلِ الْفُقَهَاءِ مِنْ أَصْحَابِنَا الْمُتَأَخِّرِينَ، أَنَّهُمْ بُغَاةٌ، حُكْمُهُمْ حُكْمُهُمْ .

وَهَذَا قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ، وَالشَّافِعِيِّ، وَجُمْهُورِ الْفُقَهَاءِ، وَكَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

وَمَالِكٌ يَرَى اسْتِتَابَتَهُمْ، فَإِنْ تَابُوا ، وَإِلَّا قُتِلُوا عَلَى إفْسَادِهِمْ، لَا عَلَى كُفْرِهِمْ.

وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ إلَى أَنَّهُمْ كُفَّارٌ مُرْتَدُّونَ ، حُكْمُهُمْ حُكْمُ الْمُرْتَدِّينَ ، وَتُبَاحُ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ ، فَإِنْ تَحَيَّزُوا فِي مَكَان ، وَكَانَتْ لَهُمْ مَنَعَةٌ وَشَوْكَةٌ ، صَارُوا أَهْلَ حَرْبٍ كَسَائِرِ الْكُفَّارِ، وَإِنْ كَانُوا فِي قَبْضَةِ الْإِمَامِ، اسْتَتَابَهُمْ، كَاسْتِتَابَةِ الْمُرْتَدِّينَ، فَإِنْ تَابُوا، وَإِلَّا، ضُرِبَتْ أَعْنَاقُهُمْ، وَكَانَتْ أَمْوَالُهُمْ فَيْئًا ، لَا يَرِثُهُمْ وَرَثَتُهُمْ الْمُسْلِمُونَ[1] .

---

(١) واستطرد ابن قدامة هنا في بيان أدلة القول، وأنقل استطراده هنا في الهامش حتى لا يؤثر على تسلسل الفكرة الأصلية، قال رحمه الله: " لِمَا رَوَى أَبُو سَعِيدٍ ، قَالَ : سَمِعْت رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : "يَخْرُجُ قَوْمٌ تُحَقِّرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَأَعْمَالَكُمْ مَعَ أَعْمَالِهِمْ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ، يَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، وَيَنْظُرُ فِي الْقِدْحِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، وَيَنْظُرُ فِي الرِّيشِ فَلَا يَرَى شَيْئًا، وَيَتَمَارَى فِي الْفُوقِ"رَوَاهُ مَالِكٌ فِي "مُوَطَّئِهِ"، وَالْبُخَارِيُّ فِي "صَحِيحِهِ". وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، ثَابِتُ الْإِسْنَادِ وَفِي لَفْظٍ قَالَ : "يَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ ، أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ ، سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ، فَأَيْنَمَا لَقِيتَهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ ؛ فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ". رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ . وَرُوِيَ مَعْنَاهُ مِنْ وُجُوهٍ . يَقُولُ : فَكَمَا خَرَجَ هَذَا السَّهْمُ نَقِيًّا خَالِيًا مِنْ الدَّمِ وَالْفَرْثِ، لَمْ يَتَعَلَّقْ مِنْهَا بِشَيْءٍ، كَذَلِكَ خُرُوجُ هَؤُلَاءِ مِنْ الدِّينِ ، يَعْنِي الْخَوَارِجَ. وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ : "أَنَّهُ رَأَى رُءُوسًا مَنْصُوبَةً عَلَى دَرَجِ مَسْجِدِ دِمَشْقَ فَقَالَ: كِلَابُ النَّارِ، شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ ، خَيْرُ قَتْلَى مَنْ قَتَلُوهُ. ثُمَّ قَرَأَ : ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ إلَى آخِرِ الْآيَةِ . فَقِيلَ لَهُ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ إلَّا مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، أَوْ أَرْبَعًا حَتَّى عَدَّ سَبْعًا مَا حَدَّثْتُكُمُوهُ" . قَالَ التِّرْمِذِيُّ : =

الصِّنْفُ الرَّابِعُ : قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْحَقِّ ، يَخْرُجُونَ عَنْ قَبْضَةِ الْإِمَامِ ، وَيَرُومُونَ خَلْعَهُ لَتَأْوِيلٍ سَائِغٍ ، وَفِيهِمْ مَنَعَةٌ يَحْتَاجُ فِي كَفِّهِمْ إِلَى جَمْعِ الْجَيْشِ ، فَهَؤُلَاءِ الْبُغَاةُ ، الَّذِينَ نَذْكُرُ فِي هَذَا الْبَابِ[1] حُكْمَهُمْ.

=

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ ، عَنْ سَهْلٍ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ: "أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أُمَامَةَ يَقُولُ : شَرُّ قَتْلَى قُتِلُوا تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ ، وَخَيْرُ قَتْلَى مَنْ قَتَلُوا، كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ، كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ، كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ ، قَدْ كَانَ هَؤُلَاءِ مُسْلِمِينَ فَصَارُوا كُفَّارًا . قُلْت : يَا أَبَا أُمَامَةَ! هَذَا شَيْءٌ تَقُولُهُ؟ قَالَ : بَلْ سَمِعْت رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ". وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي قَوْله تَعَالَى : ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ . قَالَ: "هُمْ أَهْلُ النَّهْرَوَانِ". وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ، فِي حَدِيثٍ آخَرَ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : "هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ ، لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ". وَقَالَ : "لَا يُجَاوِزُ إيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ" . وَأَكْثَرُ الْفُقَهَاءِ عَلَى أَنَّهُمْ بُغَاةٌ ، وَلَا يَرَوْنَ تَكْفِيرَهُمْ. قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ : لَا أَعْلَمُ أَحَدًا وَافَقَ أَهْلَ الْحَدِيثِ عَلَى تَكْفِيرِهِمْ وَجَعْلِهِمْ كَالْمُرْتَدِّينَ. وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ ، فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَيْنَاهُ : قَوْلُهُ : "يَتَمَارَى فِي الْفُوقِ": يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُكَفِّرْهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ عَلِقُوا مِنْ الْإِسْلَامِ بِشَيْءٍ، بِحَيْثُ يُشَكُّ فِي خُرُوجِهِمْ مِنْهُ. وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ لَمَّا قَاتَلَ أَهْلَ النَّهْرِ قَالَ لِأَصْحَابِهِ: لَا تَبْدَءُوهُمْ بِالْقِتَالِ. وَبَعَثَ إلَيْهِمْ: أَقِيدُونَا بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ . قَالُوا : كُلُّنَا قَتَلَهُ . فَحِينَئِذٍ اسْتَحَلَّ قِتَالَهُمْ ؛ لِإِقْرَارِهِمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِمَا يُوجِبُ قَتْلَهُمْ. وَذَكَرَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ ، عَنْ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَهْلِ النَّهْرِ ، أَكُفَّارٌ هُمْ؟ قَالَ : مِنْ الْكُفْرِ فَرُّوا . قِيلَ : فَمُنَافِقُونَ ؟ قَالَ : إنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَذْكُرُونَ اللهَ إلَّا قَلِيلًا . قِيلَ : فَمَا هُمْ ؟ قَالَ : هُمْ قَوْمٌ أَصَابَتْهُمْ فِتْنَةٌ ، فَعَمُوا فِيهَا وَصَمُّوا ، وَبَغَوْا عَلَيْنَا، وَقَاتَلُونَا فَقَاتَلْنَاهُمْ . وَلَمَّا جَرَحَهُ ابْنُ مُلْجَمٍ ، قَالَ لِلْحَسَنِ : أَحْسِنُوا إسَارَهُ ، فَإِنْ عِشْتُ فَأَنَا وَلِيُّ دَمِي، وَإِنْ مِتّ فَضَرْبَةٌ كَضَرْبَتِي . وَهَذَا رَأْيُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِيهِمْ ، وَكَثِيرٍ مِنْ الْعُلَمَاءِ . وَالصَّحِيحُ - إنْ شَاءَ اللهُ - أَنَّ الْخَوَارِجَ يَجُوزُ قَتْلُهُمْ ابْتِدَاءً ، وَالْإِجْهَازُ عَلَى جَرِيحِهِمْ ؛ لِأَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِهِمْ. وَوَعْدِهِ بِالثَّوَابِ مَنْ قَتَلَهُمْ ، فَإِنَّ عَلِيًّا ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : لَوْلَا أَنْ يَنْظُرُوا ، لَحَدَّثْتُكُمْ بِمَا وَعَدَ اللهُ الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَلِأَنَّ بِدْعَتَهُمْ ، وَسُوءَ فِعْلِهِمْ ، يَقْتَضِي حِلَّ دِمَائِهِمْ ؛ بِدَلِيلِ مَا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِظَمِ ذَنْبِهِمْ ، وَأَنَّهُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ ، وَأَنَّهُمْ يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ ، وَأَنَّهُمْ كِلَابُ النَّارِ ، وَحَثِّهِ عَلَى قَتْلِهِمْ ، وَإِخْبَارِهِ بِأَنَّهُ لَوْ أَدْرَكَهُمْ لَقَتَلَهُمْ قَتْلَ عَادٍ ، فَلَا يَجُوزُ إلْحَاقُهُمْ بِمَنْ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْكَفِّ عَنْهُمْ، وَتَوَرَّعَ كَثِيرٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قِتَالِهِمْ، وَلَا بِدْعَةَ فِيهِمْ"اهـ.

(١) يعني باب قتال أهل البغي.

وَوَاجِبٌ عَلَى النَّاسِ مَعُونَةُ إِمَامِهِمْ ، فِي قِتَالِ الْبُغَاةِ؛ لِمَا ذَكَرْنَا فِي أَوَّلِ الْبَابِ[(١)]؛ وَلِأَنَّهُمْ لَوْ تَرَكُوا مَعُونَتَهُ ، لَقَهَرَهُ أَهْلُ الْبَغْيِ، وَظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْأَرْضِ"اهـ[(٢)].

الاعتراض الخامس

هل يكفي التعامل معهم بهذه الطريقة؟

الجواب

المملكة العربية السعودية دولة تحكم بشرع الله تعالى.

ليس بينها وبين هؤلاء غير كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وما جاء عن السلف الصالح!

---

(١) يشير إلى قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى **فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ** إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ* إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ سورة الحجرات (الآية ٩-١٠). فقد قال رحمه الله: "فَفِيهَا خَمْسُ فَوَائِدَ : أَحَدُهَا : أَنَّهُمْ لَمْ يَخْرُجُوا بِالْبَغْيِ عَنْ الْإِيمَانِ ، فَإِنَّهُ سَمَّاهُمْ مُؤْمِنِينَ . الثَّانِيَةُ : أَنَّهُ أَوْجَبَ قِتَالَهُمْ . الثَّالِثَةُ : أَنَّهُ أَسْقَطَ قِتَالَهُمْ إذَا فَاءُوا إلَى أَمْرِ اللَّهِ . الرَّابِعَةُ : أَنَّهُ أَسْقَطَ عَنْهُمْ التَّبِعَةَ فِيمَا أَتْلَفُوهُ فِي قِتَالِهِمْ . الْخَامِسَةُ : أَنَّ الْآيَةَ أَفَادَتْ جَوَازَ قِتَالِ كُلِّ مَنْ مَنَعَ حَقًّا عَلَيْهِ . وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَقَالَ : سَمِعْت رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : "مَنْ أَعْطَى إمَامًا صَفْقَةَ يَدِهِ ، وَثَمَرَةَ فُؤَادِهِ ، فَلْيُطِعْهُ مَا اسْتَطَاعَ ، فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ ، فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخَرِ". رَوَاهُ مُسْلِمٌ . وَرَوَى عَرْفَجَةُ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ . وَرَفَعَ صَوْتَهُ : أَلَا وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي وَهُمْ جَمِيعٌ ، فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ بِالسَّيْفِ، كَائِنًا مَنْ كَانَ". فَكُلُّ مَنْ ثَبَتَتْ إمَامَتُهُ ، وَجَبَتْ طَاعَتُهُ ، وَحَرُمَ الْخُرُوجُ عَلَيْهِ وَقِتَالُهُ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾. وَرَوَى عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ قَالَ : "بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ، فِي الْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ ، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ". وَرُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: "مَنْ خَرَجَ مِنْ الطَّاعَةِ ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ ، فَمَاتَ ، فَمِيتَتُهُ جَاهِلِيَّةٌ". رَوَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ ، كُلُّهَا بِمَعْنًى وَاحِدٍ. وَأَجْمَعَتْ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، عَلَى قِتَالِ الْبُغَاةِ ، فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَاتَلَ مَانِعِي الزَّكَاةِ، وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَاتَلَ أَهْلَ الْجَمَلِ وَصِفِّينَ وَأَهْلَ النَّهْرَوَانِ"اه

(٢) المغني لابن قدامة (الشاملة ١٩/ ١١١-١١٤).

وهي تسلك هذه الطريقة وتلك بحسب ما يأتي في الشرع، لا تحكِّم العواطف و لا الأغراض الشخصية، و لا الأهواء!

وليس معنى ذلك أن لا يقع هفوة أو قصور، لكن قد يقع ذلك بغير قصد، والخطأ إذا حصل ووقع فإنما يمثل من وقع منه و لا يمثل نظام المملكة ودستورها!

وهي تتعامل مع هؤلاء الشباب أنهم عيال الوطن، وأبناؤه، وتسعى إلى إصلاحهم ليكونوا بإذن الله تعالى أفراداً عاملين في خدمة دينهم ووطنهم ومليكهم.

وهذا الذي تسلكه المملكة في معالجة هذه الفتنة، وقطع دابرها، أعطى نتائجه الملموسة، فهاهي والحمد لله تحكم قبضتها على هذه الفئة، وتجفف منابع الفكر الضال، ووقفت بفضل الله ثم بفضل ولاة الأمر والمسؤولين عن أمن هذه البلاد سداً منيعاً، أمام الإرهاب، بل وسبقت الكثير من المخططات العدوانية الإرهابية!

وقد شهد لها العالم، وسعت منظمات عالمية للاستفادة من جهودها في هذا الباب!

جاء في جريدة الشرف الأوسط، في عددها الصادر يوم الأربعاء ٢٤ رجب ١٤٢٨ هـ ٨ أغسطس ٢٠٠٧ العدد ١٠٤٨٠، الخبر التالي:

"الرياض: تركي الصهيل . يعتزم مجلس الأمن الدولي الاستفادة من برنامج المناصحة السعودي الذي اتبعته وزارة الداخلية السعودية لتصحيح أفكار الكثير من أتباع ومناصري تنظيم "القاعدة".

وكانت الجهات ذات الاختصاص في السعودية قد تلقت خلال الأيام الماضية رسالة من ريتشارد باريت، منسق فريق الرصد التابع للجنة العقوبات المشكلة بموجب قرار مجلس الأمن ١٢٦٧ في ١٩٩٩، أبدى فيها رغبته في الحصول على معلومات وافية عن البرامج المعمول بها في الرياض، للوقاية من فكر "القاعدة" ومناصحة ورعاية المتأثرين بها.

وقالت مصادر سعودية أمس «تلقينا هذه الرسالة بالفعل، حيث جاءت نتيجة رصدهم لنشاط لجنة المناصحة".

ونُقل عن المسؤول الدولي اهتمام أعضاء مجلس الأمن ببرامج المعالجة الفكرية الرامية إلى إحداث حركة تصحيحية في أفكار المتأثرين بفكر تنظيم "القاعدة"، مؤكدا الأهمية المتزايدة لتلك البرامج، عادا إياها من العناصر المهمة في جهود مكافحة الإرهاب.

وذكرت مصادر مسؤولة تحدثت إليها "الشرق الأوسط" أن برنامج المناصحة مقبل على حركة تطويرية كبيرة خلال الفترة المقبلة، مضيفا أنه في طريقه إلى التوسع والتطوير، وهناك رؤى مستقبلية للعملية التطويرية.

ووفقا لذات المصادر، فإن البرنامج ساهم في تصحيح فكر المئات من أنصار وأتباع تنظيم "القاعدة" المحتجزين في السجون السعودية"اهـ

الاعتراض السادس

عمل لجنة المناصحة فيه إضاعة لحقوق الإنسان، إذ ليس فيه إلا توجيه النصح الديني للمتهمين، عوضاً عن إجراء مراجعات قانونية بحقهم.

واحتجازهم لمدد غير معلومة.

وتقديمهم لمحاكمات صورية مما أدى إلى التحفظ لسنوات على بعض الأشخاص دون توجيه تهم محددة لهم أو محاكمتهم[١].

والجواب

عمل لجنة المناصحة لا علاقة له بالمحاكمات و لا بالتحقيق؛ فالشيخ المناصح والطبيب النفسي المعالج لا يتقمص أي واحد منهما عمل القاضي أو المحقق!

عمل المناصحة بالتحديد هو المعالجة الفكرية، تصحيح الأمور التي في عقل وفكر الشاب والأخذ بيده إلى بر الأمان، وتهيئة الحالة النفسية لديه لوضوح الصورة!

فليس المشايخ في المناصحة قضاة ولا محققين.

وقضية المحاكمة لهؤلاء الشباب قضية ترتيبات وإعدادات تتعلق بالجهات المختصة.

ولم أقف على شيء يسمى (محاكمة صورية) مطلقاً، كل الذي يحصل: أن الشاب بعد أن يحقق معه، يكتب اعترافه، ويُذْهب بالشاب إلى القاضي الشرعي للتصديق على اعترافه الذي يقر بما فيه، حيث يقرأ عليه الشيخ (القاضي في المحكمة) ما جاء في الأوراق مسجلاً باعترافه ويسأله إن كان يقر بما فيه، فإن أقر صدق القاضي ذلك. وإن لا أعاده القاضي إلى الجهة التي جاءت به!

ومعلوم أن قضايا الموقوفين وأحوالهم تختلف من شخص لآخر، فمنهم من قضيته

---

(١) جاء ذلك في تقرير منظمة "هيومان رايتس ووتش"، والصادر في الاثنين ١٠أغسطس ٢٠٠٩م، انظر ما كتبه: إبراهيم العتيبي في جريدة الرياض: الثلاثاء، ١١ أغسطس ٢٠٠٩م.

مرتبطة بحق خاص، وعمل جنائي. ومنهم من قضيته مرتبطة بآخرين لمّا يتم بعد الوصول إليهم. ومنهم غير ذلك .

كما أن مجمل القضايا المتعلقة بهذا الموضوع تعزيرية[١]، يرجع فيها إلى ولي الأمر، ليست من باب الحدود التشريعية، وهذا يعني أن القضاة قد يختلفون في مقدار العقاب ونوعه، ويعني كذلك أن لولي الأمر وهو صاحب الحق الأصلي في هذا النوع من العقوبات أن ينظر في الأمر بما يراه مناسباً بحسب معطيات تظهر له!

كل ذلك يجعل الأمر في محاكمة هؤلاء الشباب محتاجاً إلى ترتيبات وإعدادات سعت حكومة المملكة العربية السعودية إليها، وقد تحققت أخيراً البداية في محاكمة هؤلاء الشباب؛ حيث أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة في المملكة عددا من الأحكام الأولية في قضايا الموقوفين بجرائم إرهاب القاعدة وأمن الدولة شملت ٣٣٠ متهما في ١٧٩ قضية[٢].

والحمد لله!

---

(١) الجرائم في الشريعة على نوعين من جهة عقوباتها: الأول جرائم ورد في الشرع ذكر حد لها، كجريمة السرقة، وجريمة الزنا، وجريمة الجناية على الغير بالقتل أو الجراحات. والنوع الثاني: جرائم لم يأت في الشرع حد لها، فهذه أمر العقوبة فيها متروك للحاكم الشرعي (القاضي) الذي ينيبه ولي الأمر عنه في ذلك. والجرائم التي يقوم بها هؤلاء تندرج تحت هذا الباب في جملتها، إلا ما كان له تعلقاً بالحقوق الخاصة بالجنايات والجراحات. وانظر في التعزير الموسوعة الفقهية الكويتية (١٢/ ٢٥٤).

(٢) انظر جريدة عكاظ الصادرة يوم لخميس ١٦/ ٠٧/ ١٤٣٠هـ، ٠٩/ يوليو/ ٢٠٠٩ العدد: ٢٩٤٤

الخاتمة

عمل اللجنة هو أداء لفرض الكفاية عن سائر القادرين عليه من المجتمع، وقد لمست اللجنة دور الأسرة في دعم عمل اللجنة، ودورها في الوقاية من الأسباب التي توقع في الإرهاب أصلاً؛

فعلى الأسرة مسؤولية كما قال الرسول ﷺ؛

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ قَالَ وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ"(١).

عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: "آخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَذِّلَةً فَقَالَ لَهَا: مَا شَأْنُكِ؟ قَالَتْ: أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا؛ فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فَقَالَ: كُلْ قَالَ: فَإِنِّي صَائِمٌ قَالَ: مَا أَنَا بِآكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ قَالَ فَأَكَلَ فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ قَالَ: نَمْ فَنَامَ ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ فَقَالَ: نَمْ فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ سَلْمَانُ: قُمْ الْآنَ فَصَلَّيَا فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ. فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَدَقَ سَلْمَانُ"(٢).

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن، حديث رقم (٨٩٣)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر، حديث رقم (١٨٢٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الصيام، باب من أقسم على أخيه ليفطر في صوم التطوع، حديث رقم (١٩٦٨).

فمن حق مجتمعنا علينا أن نقدّم كل ما يحقق الأهداف النبيلة التي تسعها إليها لجنة المناصحة؛

أداء لحق الدين .

وأداء لحق الوطن.

وأداء لحق ولاة أمرنا .

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (المائدة: من الآية٢)

سائلا الله العلي القدير أن يحمى بلادنا من كل مكروه، ويديم علينا نعمة الأمن والاستقرار إنه ولي ذلك والقادر عليه.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات